

القانون الدولي وإعادة الإعمار في سوريا:

مذكرة تحذيرية للشركات

1 سبتمبر 2018

ملخص

إن الشركات المشاركة في أنشطة إعادة الإعمار في سوريا أو القيام بأنشطة تجارية أوسع في البلاد بشكل أعم، قد تقع تحت خطر تحمل المسؤولية القانونية بسبب المشاركة في جرائم الحرب المرتكبة في سوريا والجرائم ضد الإنسانية إلى غيرها من المخاطر القانونية.

إن الكثير من النخب من رجال الأعمال، إضافة إلى الحكومة السورية، قد ساهموا في جرائم الحرب سواء بشكل مباشر أو غير مباشر. كما أن الشركات الأجنبية التجارية التي تتعامل مع الحكومة السورية أو النخب من رجال الأعمال السوريين يمكن أن يكونوا عرضة لتحمل المسؤولية القانونية عن جرائمهم الدولية أو انتهاكاتهم الحقوقية المرتكبة. يعود السبب في ذلك إلى المسؤوليات القانونية التي تفرض على الشركات بموجب القانون الدولي، والذي يمكن، بل وتم بالفعل إنفاذه في محاكم دولية ومحلية.

إن مشاركة الشركات في الأنشطة التجارية يمكن أن يحملها مسؤولية جنائية بسبب تواطؤها في جرائم الحرب أو انتهاك الحقوق. فإن تقديم الدعم الاقتصادي أو الخدمات أو المواد أو حتى المعلومات لأحد الأطراف المشاركين في جرائم الحرب يمكن أن يعتبر الشركة متواطئة فيها. بالإضافة إلى ذلك فإن الشركات قد تواجه المسؤولية القانونية في تشغيلها لجهات أمنية تشارك في النزاع أو تساهم في انتهاك الحقوق. وبالنظر إلى الكم الهائل من الفساد الذي تم توثيقه في أوساط رجال الأعمال السوريين فإن الشركات يمكن أن تتعرض للمسؤولية القانونية بسبب مشاركتها في أنشطة تجارية فاسدة. وأيضاً يمكن أن تتعرض لتحمل المسؤولية القانونية نتيجة لفشلها من تخفيف الجريمة في حال كانت في موضع يمكنها من ذلك. فعلى قدر القوة الاقتصادية أو السياسية التي لدى الشركة فإن الفشل في التأثير على حدوث جريمة قد يؤدي إلى المواطنة الجنائية.

ويمكن أن تتعرض الشركات التي توافق على إعادة إعمار سورية قبل أو خلال ارتكاب جرائم الحرب، مثل استخدام الأسلحة الكيماوية والتعذيب والتجهيز القسري والهجمات العشوائية والهجمات التي تستهدف المدنيين أو حروب الحصار، إلى المساءلة القانونية بسبب التواطؤ في هذه الجرائم. كما يمكن أن تحمل المسؤولية القانونية في التواطؤ في النهب إذا ما قامت بشراء أو إعادة إنشاء ممتلكات تم الاستحواذ عليها بطرق غير مشروعة، مثل مصادرة أملاك المدنيين.

لذلك، فإنه من بالغ الأهمية أن تكون لدى الشركات المهتمة في إعادة الإعمار في سورية معرفة قوية لكل من المشهد القانوني والاقتصادي من أجل تقييم العقوبات القانونية والتخفيف منها.

هذا التقرير يشرح كافة القضايا المذكورة أعلاه بالتفصيل استناداً إلى مئات من المصادر والاستنتاجات من المحاكم الدولية والمحلية. كما أنه يقدم أيضاً قائمة بالتوصيات للشركات والدول والجهات الفاعلة الدولية ومنظمات المجتمع المدني السوري التي يمكن أن تتخبط في إعادة إعمار سوريا.

فهرس المحتويات

2	ملخص
3	فهرس المحتويات
5	القانون الدولي والأنشطة التجارية: نظرة عامة
6	المسؤولية القانونية الخاصة بالشركات بموجب أطر مختلفة للقانون الدولي
6	بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان:
7	بموجب القانون الجنائي الدولي
9	بموجب القانون الدولي الإنساني
10	مسرر سوريا الإجرامي
10	النشاط التجاري في سوريا
12	توفير الوسائل لارتكاب جريمة
13	الانخراط في الفساد:
16	ممارسة الأعمال التجارية مع الجناة ضمن سلسلة الموردين
17	استخدام أجهزة أمنية متعسفة
18	عدم التصرف إزاء الجريمة والتواجد الصامت
19	حروب الحصار والتجويع كوسيلة للحرب ضد المدنيين
20	القصف العشوائي:
21	استهداف الأشخاص والأعيان المحمية
21	الاعتقال التعسفي وحالات الاختفاء والتعذيب
22	التهجير القسري وحق العودة
25	النهب وحقوق الإسكان والأراضي والممتلكات
26	استخدام الأسلحة الكيماوية
27	التوصيات
27	للشركات
28	للدول
28	للجهات الدولية الفاعلة
29	للمجتمع المدني السوري
29	الخلاصة
30	وحدة حقوق الإنسان والأعمال التجارية

القانون الدولي وإعادة الإعمار في سوريا: مذكرة تحذيرية للشركات

مقدمة

1- على الرغم من استمرار النزاع في سوريا فإن الحكومة السورية وكثير من الجهات الحكومية والداعمين الدوليين وشركات متعددة الجنسيات قد بدأت العمل على خطط لإعادة إعمار البلاد¹. وفي الوقت الذي عارضت فيه كثير من الجهات الدولية الفاعلة كالاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة الأمريكية المشاركة في إعادة إعمار سوريا إلى حين التوصل إلى انتقال سياسي " شامل وحقيقي"² أو " جاد وشامل"³، فإن الشركات التجارية والجهات التجارية الفاعلة في هذه الدول تبقى مهتمة في عملية إعادة الإعمار، لا سيما الشركات التجارية والجهات التجارية الفاعلة في الدول المجاورة لسوريا والتي تتأمل الحصول على أرباح من عملية إعادة الإعمار في سوريا. ولكن هذه الجهات التجارية تعرض نفسها لخطر تحمل المسؤولية القانونية فيما يتعلق بعدد من انتهاكات حقوق الإنسان وجرائم دولية (مثلا جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية) التي حصلت في سوريا أو ما زالت تحدث هناك، إذا ما شاركت هذه الجهات في إعادة إعمار سوريا.

2- لأغراض هذا التقرير فإن "شركات" تشير إلى شركات متعددة الجنسيات وشركات أخرى التي قد تعمل دوليا أو في دول غير دولهم الأصلية. "الجهات التجارية الفاعلة" تشير إلى هؤلاء المشاركين في الأعمال التجارية أو العمليات المالية. يمكن أن يشمل ذلك مدراء الشركات والمسؤولين والمستثمرين والداعمين الدوليين الحكوميين وغير الحكوميين وممثلي الدول الاقتصاديين والماليين.

3- سيقوم التقرير بإجراء مسح عن المسؤوليات القانونية التي قد تتعرض لها الجهات التجارية الفاعلة بموجب القانون الجنائي الدولي والقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان. وسيعرض التقرير بعد ذلك الجرائم الدولية التي ارتكبت خلال النزاع المسلح في سوريا ويوضح المسؤوليات القانونية المحتملة التي قد تواجهها الجهات التجارية الفاعلة المتعلقة بهذه الجرائم في الوقت الذي تقوم فيه بالمشاركة في عملية إعادة الإعمار. وسينتهي التقرير بقائمة من التوصيات لعدد من أصحاب المصلحة بما في ذلك الشركات التجارية المهتمة بالمشاركة في إعادة الإعمار في سوريا لتجنب وقوعها في إطار التواطؤ في العديد من الجرائم الدولية التي تحدث في سوريا.

4- نظراً إلى أن السرد الخاص بإعادة الإعمار متركز حالياً على إعادة إعمار سوريا بإيعاز من الحكومة السورية، فإن هذا التقرير ركز تحليلاته على المناطق التي تسيطر عليها الحكومة.

5- وحيثما كان ذلك مناسباً فإن التقرير يستند على خلاصات لمحاكم دولية ومحلية. وعلى الرغم من أن المرجعيات القانونية التي تم ذكرها في هذا التقرير مبنية على قضايا ذات صلة تم من خلالها تحميل المسؤولية القانونية لشركات حتى وقت قريب في العام الماضي، فإن كثيراً من القضايا يعود تاريخها إلى محاكم "نورمبيرغ" بعد الحرب العالمية الثانية وغيرها من المحاكم الدولية التي تم إنشاؤها فيما بعد. ومن المهم الإشارة إلى أن هذه القضايا لا تزال تشكل مرجعية قانونية ذات ثقل.

¹ Paul Cochrane, *After the War: Who's Going to Pay for Syria's Reconstruction?*, Middle East Eye (12 Nov. 2017), available at <http://www.middleeasteye.net/essays/after-war-who-is-going-pay-syria-reconstruction-russia-iran-assad-china-871238355>.

² European Council: Council of the European Union, *Syria: Declaration by the High Representative Federica Mogherini on Behalf of the EU*, available at <http://www.consilium.europa.eu/en/press/press-releases/2018/03/15/syria-declaration-by-the-high-representative-federica-mogherini-on-behalf-of-the-eu/>.

³ Ibrahim Hamidi, *UN: Syria Reconstruction Must Depend on Political Transition*, Arab News (8 Feb. 2018), available at <http://www.arabnews.com/node/1241601/middle-east>.

تمهيد الطريق

سوف يشرح هذا القسم لماذا يمكن أن تتعرض الشركات المهمة بإعادة الإعمار في سوريا لخطر المساءلة عن جرائم دولية أو انتهاكات للحقوق في سوريا. ولا تتعرض هذه الشركات للمساءلة بموجب القانون الدولي فقط، بل يمكن أن تخلق الأنشطة التجارية في سوريا العديد من المخاطر الأخرى.

القانون الدولي والأنشطة التجارية: نظرة عامة

6. تطور القانون الدولي عبر الزمن لمراعاة التزايد المستمر للأنشطة التجارية على الصعيد العالمي. فمع توسع الأسواق العالمية والتواجد المتزايد للجهات التجارية الفاعلة في الساحة الدولية، تأقلم القانون الدولي لضمان أن تلتزم الشركات التي تعمل دولياً بمعايير القانون الدولي لحقوق الإنسان⁴. فقد ظهرت العديد من الخطوط الإرشادية والتعليقات لبيان التأثير الاجتماعي والإنساني للشركات وكذلك المسؤوليات التي يتحملونها تجاه المجتمعات التي يؤثرون فيها. بالإضافة إلى ذلك فإن كثيراً من المعاهدات الدولية تضع على عاتق الدول مسؤولية حماية مواطنيها من انتهاكات جهات فاعلة ثالثة بما فيها الشركات⁵. وهذا يخلق لدى الدول مسؤولية تنظيم الأنشطة التجارية لضمان المساءلة عن ارتكاب انتهاكات لحقوق الإنسان⁶.

7. تتحمل الشركات كذلك مسؤوليات بموجب القانون الجنائي الدولي والقانون الدولي الإنساني. فقد تم تحميل جهات تجارية فاعلة مسؤولية جنائية عن أنشطة تجارية تنتهك القانون الدولي، سواءً عبر محاكمات جنائية دولية أو محاكم محلية. وقد تم تحميل هذه الشركات المسؤولية كجناة أساسيين وأيضاً للمساعدة والتحريض أو التواطؤ في جريمة ارتكبت من فاعلين آخرين في محاكم دولية ومحلية⁷.

8. في منطقة حرب كسوريا حيث تنطبق كافة الأنظمة القانونية آفة الذكر بدرجات متفاوتة، تواجه الشركات خطر مساءلة حقيقي. ولقد حدث بالفعل أن رفعت عدة قضايا ضد الشركات في الإطار السوري.

9. على الرغم من أن لدى الشركات غالباً مخاوف من انتهاك نظام العقوبات وبالتالي تركيز على الإطار القانوني الدولي بدلاً من الأطر المذكورة أعلاه، وتجدر الإشارة بأن العقوبات ليس لها تأثير بالضرورة على انتهاك أو عدم انتهاك شركة ما للقوانين الدولية المذكورة أعلاه. فيمكن للشركة الالتزام بأنظمة العقوبات المختلفة ومع هذا تنتهك القانون الدولي. وبالعكس، يمكن للشركات أن تنتهك أنظمة العقوبات دون انتهاك القانون الدولي، حيث أن تلك الأنظمة لا يتم تيريرها دائماً على أساس حقوق الإنسان أو جرائم الحرب. إضافة إلى ذلك فإن العقوبات قد لا تكون رادعا كافيا للقيام بأعمال تجارية من قبل

⁴ Human Rights Council, *Report of the Special Representative of the Secretary-General on the Issue of Human Rights and Transnational Corporations and Other Business Enterprises*, A/HRC/4/035, paras 2-4 (9 Feb. 2007), available at <https://www.business-humanrights.org/sites/default/files/media/bhr/files/SRSG-report-Human-Rights-Council-19-Feb-2007.pdf>.

⁵ Id., paras 37-44.

⁶ Id. paras 35-39.

⁷ DW, *France's Lafarge Cement charged with crimes against humanity in Syria conflict* (28 June 2018), available at

<https://www.dw.com/en/frances-lafarge-cement-charged-with-crimes-against-humanity-in-syria-conflict/a-44447288>.

مجرمي الحرب في سوريا⁸. فبينما تم فرض عقوبات على كثير من أكبر مجرمي الحرب في سوريا من قبل حكومات غربية، فإن كثير من رجال الأعمال هؤلاء يتمكنون من تجاوز هذه العقوبات عن طريق إنشاء شركات في الواجهة أو رئاسة شركات تضع في واجهتها رجالاً أكثر سرية يمكنهم إخفاء علاقة الشركة بالشخص المعاقب⁹. وأخيراً فإن العقوبات قد تكون غير كافية لمنع علاقات تجارية مع الكثير من النخب التجارية السورية الجديدة والتي بإمكانها استغلال اقتصاد الحرب حيث أن كثير منهم لم يتم استهدافهم بعد بالعقوبات¹⁰.

10. بناءً على ذلك فإن القسم التالي سوف يتناول بالتفصيل المسؤوليات القانونية للشركات بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الجنائي الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان.

المسؤولية القانونية الخاصة بالشركات بموجب أطر مختلفة للقانون الدولي

بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان

11. يوفر إطار القانون الدولي لحقوق الإنسان مجموعة من المبادئ والخطوط التوجيهية غير الملزمة بالضرورة (أو القوانين " اللينة ") والتي تهدف إلى تنظيم النشاط التجاري¹¹. أكثر هذه القوانين تأثيراً هي مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان والمبادئ التوجيهية لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي للشركات متعددة الجنسيات¹². تهدف هذه الخطوط التوجيهية إلى إنشاء خطوات عملية يمكن للشركات أن تخطوها لإدماج الوثائق الأساسية للقانون الدولي لحقوق الإنسان كالإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بحقوق الإنسان السياسية والمدنية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في ممارساتهم¹³. على سبيل المثال، فإن مبادئ الأمم المتحدة تنصح الشركات بأن تنشئ سياسات شاملة لحقوق الإنسان وأن تجري تقييمات للآثار المترتبة من عملها على حقوق الإنسان بشكل دوري¹⁴.

12. على الرغم من أنه لا يمكن تحميل الشركات المسؤولية بشكل مباشر بالمعنى القانوني البحت لانتهاكاتهم لحقوق الإنسان بموجب القانون الدولي، إلا أنه يمكن تحميلهم المسؤولية عن انتهاك قوانين محلية لحقوق الإنسان في بلدانهم أو في الدول التي يعملون فيها¹⁵.

13. كما يمكن تحميل الشركات المسؤولية لانتهاكهم حقوق الإنسان بطرق غير قضائية.

⁸ Nour Samaha, *The Black Market Kings of Damascus*, The Atlantic (3 Oct. 2016), available at <https://www.theatlantic.com/international/archive/2016/10/syria-war-economy-damascus-assad/502304/>.

⁹ Robert Cusack, *Paradise Papers Reveal How Assad's Cousin Used Front Companies to Bypass US Sanctions*, The New Arab (6 Nov. 2017), available at <https://www.alaraby.co.uk/english/indepth/2017/11/6/how-rami-makhloufs-front-companies-helped-bypass-us-sanctions>.

¹⁰ *The Black Market Kings of Damascus*, supra note 8.

¹¹ A/HRC/4/035 14-15, supra note 4.

¹² Id.

¹³ Id.

¹⁴ OHCHR, *UN Guiding Principles on Business and Human Rights*, principles 15, 17(c), available at https://www.ohchr.org/Documents/Publications/GuidingPrinciplesBusinessHR_EN.pdf.

¹⁵ Id. at 8.

14. فمثلا طريقة " الإشهار والفضح " من قبل منظمات دولية لحقوق الإنسان التي تؤثر على السلوك الاستهلاكي يمكن أن تخلق ضغطا اجتماعيا على الشركات للالتزام بقانون حقوق الإنسان عن طريق التأثير على أرباحهم. مثل هذه الضغوطات أجبرت شركات على أن تكون أكثر إدراكا لأثرها على حقوق الإنسان عن طريق تطوير سياسات داخلية أو خطوط توجيهية للشركات والتي تعكس التزامهم بحقوق الإنسان¹⁶. ومثال على ذلك مبادرة مجلس حقوق الإنسان لتفصيل كيف أن مساهمة بعض الشركات في أنشطة ما ساعدت على دعم الاستيطان الإسرائيلي غير الشرعي. وبعد تحديد الشركات قام مجلس حقوق الإنسان بالاتصال مع كل شركة على حدة لطلب رد قبل اتخاذ قرارات بشأن أي من الشركات كانت متواطئة في دعم المستوطنات الإسرائيلية غير الشرعية في الأراضي الفلسطينية المحتلة¹⁷.

بموجب القانون الجنائي الدولي

15. يمكن أن يتم تحميل الجهات التجارية الفاعلة وأصحاب المصلحة المسؤولة القانونية عن أعمال إجرامية بموجب القانون الجنائي الدولي¹⁸. فالقانون الجنائي الدولي يسمح بتحميل المسؤولية الجنائية بشكل فردي للجرائم الدولية. وفي الوقت الذي لا توجد فيه مجموعة معترف بها دوليا للجرائم الدولية، فإن نظام روما الأساسي يعطي محكمة الجنايات الدولية الاختصاص القضائي على عدد من الجرائم الدولية المدرجة¹⁹. وعلى أية حال فإن النظم الأساسية لغيرها من المحاكم المختصة قد تسمح بمحاكمة جرائم دولية إضافية²⁰. كما أن نظام روما الأساسي يعطي محكمة الجنايات الدولية الاختصاص على الأشخاص الطبيعيين مثل الأفراد²¹. لهذا فإنه في الوقت الذي لا يمكن فيه محاكمة الشركات (كأشخاص اعتبارية) أمام محكمة الجنايات الدولية فإنه يمكن تحميل المدراء والموظفين مسؤولية شخصية بموجب القانون الجنائي الدولي لدورهم في تنظيم أو ارتكاب جرائم دولية. ويمكن للجنة أن يتم تحميلهم المسؤولية كمساعدين ومحرزين بمجرد ارتكاب عمل واحد أو التقصير في عمل يساهم في مثل هذه الجرائم²². فحسب نظام روما الأساسي لمحكمة الجنايات الدولية والأنظمة الأخرى فإن " الشخص يمكن أن يكون مسؤولا لارتكاب أو تخطيط أو الأمر أو الشروع في الجريمة أو تقديم العون أو التحريض على ارتكابها"²³ ويمكن أن يشمل هذا تقديم العون المعنوي أو التشجيع عن علم ومعرفة²⁴.

¹⁶ Id. at 19-21.

¹⁷ OHCHR, *UN Rights Office Issues Report on Business and Human Rights in Settlements in the Occupied Palestinian Territories* (31 Jan. 2018), available at <https://www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=22617&LangID=E>.

¹⁸ A/HRC/4/035, paras 22-23, *supra* note 4.

¹⁹ Rome Statute of the International Criminal Court, A/CONF.183/9 (17 July 1998), Art. 7-8, available at https://www.icc-cpi.int/nr/rdonlyres/ea9aeff7-5752-4f84-be94-0a655eb30e16/0/rome_statute_english.pdf.

²⁰ Marie-Claude Roberge, *Jurisdiction of the Ad Hoc Tribunals for the Former Yugoslavia and Rwanda over Crimes Against Humanity and Genocide*, ICRC (31 Dec. 1997), available at <https://www.icrc.org/eng/resources/documents/article/other/57jnz3.htm>.

²¹ Rome Statute, Art. 25(2), *supra* note 19.

²² International Commission of Jurists Expert Legal Panel on Corporate Complicity in International Crimes, *Corporate Complicity & Legal Accountability, Volume Two: Criminal Law and International Crimes*, 12 (2008) available at <http://www.refworld.org/pdfid/4a78423f2.pdf>.

²³ Rome Statute, Art. 25, *supra* note 19.; Statute of the International Criminal Tribunal for the Former Yugoslavia, Article 7(1) (25 May 1993), available at http://www.icty.org/x/file/Legal%20Library/Statute/statute_sept09_en.pdf.; Statute of the International Criminal Tribunal for Rwanda, Article 6(1) (8 Nov. 2004), available at http://legal.un.org/avl/pdf/ha/ict_rwanda.pdf.

²⁴ *Volume Two: Criminal Law and International Crimes* 17, *supra* note 22.; A/HRC/4/035 10-11, *supra* note 4.

فالشخص يقدم العون ويحرض إذا كان لديه علم بالجرائم التي يساهم فيها وعندما تكون لمساهمتهم أثرا هاما على ارتكاب الجريمة²⁵.

16. إن مدير الشركة أو الموظف الذي يتمتع بالقدرة على الإحالة دون وقوع جريمة ويختار عن دراية عدم التصرف، أو يمارس نفوذه من أجل السماح للاستمرار بأنشطة إجرامية قد يشجع أو يقدم الدعم المعنوي لأنشطة إجرامية وهو من أجل ذلك قد يكون عرضة لتحمل المسؤولية القانونية عن التحريض وتقديم العون²⁶. كما يمكن أن يتعرض مدراء الشركات والموظفين للمسؤولية الجنائية بموجب مبدأ مسؤولية الرؤساء والذي يتيح تحميل المسؤولية الجنائية للموظفين في مواضع المسؤولية عن فشلهم في تحميل مرؤوسيهام المسؤولية عن ارتكاب أنشطة إجرامية أو منعهم من ارتكابها²⁷. إضافة إلى ذلك فإن الأفعال التي تساهم في حدوث جريمة يمكن أن تحدث قبل أو خلال أو بعد ارتكاب الجريمة²⁸.

17. إن الشركات والجهات التجارية الفاعلة يمكن أيضا أن تتعرض للمساءلة عن ارتكاب جرائم دولية في المحاكم المحلية عبر مبدأ الولاية القضائية العالمية أو عبر محاكمات الجرائم من خلال القوانين المحلية²⁹. مبدأ الولاية القضائية العالمية يشير إلى فكرة أن كل دولة لديها مصلحة في مساءلة مرتكبي الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان ولذلك فإن أي محكمة وطنية يمكنها أن تحمل أي أحد المسؤولية عن انتهاكات جسيمة للقانون الدولي ولجرائم دولية جادة³⁰. هذا يعني أنه حتى إذا لم ترتكب هذه الجريمة داخل الدولة وحتى إذا لم يكن للمدعي عليه أو الشخص المصاب أي صلة بتلك الدولة، فإن تلك الدولة يمكن أن يكون لها السلطة القضائية لتحميل المدعى عليه المسؤولية القانونية عن الجرائم الدولية. ويمكن أن يتم تحميل الشركات والجهات التجارية الفاعلة المسؤولية القانونية في المحاكم المحلية عن الجرائم الدولية سواء بشكل مدني أم جنائي³¹. إن كثيرا من الدول أيضا لديها قوانين جنائية تلزم الشركات المحلية التي تعمل خارج حدودها³². هذا يشمل القوانين التي تطالب الشركات بضمان بعض حقوق الإنسان في أعمالها كما يشمل القوانين التي تجرم خصيصا السلوك الفاسد. مثال على ذلك، القانون الفرنسي الذي يتطلب خططا محكمة لممارسة العناية الواجبة، والتي تتعاطى مع تبعات أعمال الشركة على عدة أصعدة بما فيها تبعات أعمالها على حقوق الإنسان. ينظم هذا القانون عمل شركات فرنسية كبيرة، تعمل محليا ودوليا³³. مثال آخر على مثل هذا القانون، قانون الممارسات الأجنبية الفاسدة في الولايات المتحدة الأمريكية الذي يجرم القيام بمدفوعات لحكومات أجنبية أو مسؤولين حكوميين من أجل الحصول أو الحفاظ على الفرص التجارية³⁴. وقد عرضت الدول بشكل متزايد الشركات للمسؤولية القانونية المدنية والجنائية لانتهاكات حقوق الإنسان على كل من الصعيد المحلي وفي الخارج³⁵.

²⁵ Volume Two: Criminal Law and International Crimes 17, supra note 22.

²⁶ Id. at 20.

²⁷ Id. at 32.

²⁸ Id. at 17.

²⁹ Id. at 24-25, 54-55.

³⁰ International Justice Resource Center, *Universal Jurisdiction*, available at <https://ijrcenter.org/cases-before-national-courts/domestic-exercise-of-universal-jurisdiction/>.

³¹ Juan Pablo Bohoslavsky & Veerle Opgenhaffen, *The Past and Present of Corporate Complicity: Financing the Argentinean Dictatorship*, Vol. 23 Harvard Human Rights Law Journal, 174 (2010), available at <http://harvardhrj.com/wp-content/uploads/2010/10/157-204.pdf>.

³² Volume Two: Criminal Law and International Crimes 24-25, supra note 22.

³³ Law No. 2017-399 on the Duty of Care of Parent Companies and Ordering Companies, France, (27 Mar. 2017).; Bjorn Fasterling, *Vigilance or Compliance? On the New French 'Vigilance' Law* (19 June 2017), available at <https://bhr.stern.nyu.edu/blogs/french-vigilance-law>.

³⁴ Foreign Corrupt Practices Act, 15 U.S.C. § 78dd-1, et seq (1977), available at <https://www.justice.gov/criminal-fraud/foreign-corrupt-practices-act>.

³⁵ Volume Two: Criminal Law and International Crimes 24-25, supra note 22.

بموجب القانون الدولي الإنساني

18. إن الشركات التي تعمل في إطار نزاع مسلح لديها أيضا مسؤوليات بموجب القانون الدولي الإنساني. القانون الدولي الإنساني هو القانون الذي ينظم النزاع المسلح وطريقة انخراط الدول وغيرها من الجهات المسلحة في النزاع³⁶. يعرف القانون الدولي الإنساني بالواجبات العديدة وأشكال الحماية الإنسانية التي يستحقها الأفراد خلال نزاع مسلح³⁷. وبشكل خاص فإن القانون الدولي الإنساني يهدف إلى حماية طبقات معينة من الأفراد مثل المدنيين وأسرى الحرب والعاملين في المجال الطبي والعدو الذي يستسلم والجريح والمريض³⁸. ويلزم القانون الدولي الإنساني كافة الفاعلين الذين ترتبط أعمالهم بشكل وثيق بنزاع مسلح محدد³⁹. وعلى الرغم من أن ذلك يشمل عادة المقاتلين، مثل الجيوش الوطنية أو الجماعات المسلحة غير الحكومية، فإن الشركات التي ترتبط أعمالها ارتباطا وثيقا بالنزاع يمكن أن يكون لديها أيضا التزامات تجاه المدنيين وغيرهم من الأشخاص المحميين الذين قد يتأثرون بالأنشطة التجارية. يشمل هذا احترام المسكن والأرض وحقوق الملكية وحقوق العمال. ويمكن لأنشطة الشركات في إطار النزاعات أن تؤدي إلى النهب والعمالة القسرية والتهمير القسري وغيرها من جرائم الحرب إذا لم تكن الشركات واعية بقضية تأثير النزاع على الأنشطة التجارية⁴⁰. قد يكون من الصعب تحديد أي من الأنشطة التجارية يقع تحت هذا التصنيف⁴¹. ولكن مع هذا فإنه من غير الضروري أن تحدث الأنشطة التجارية خلال المعركة لتكون مرتبطة ارتباطا وثيقا بالنزاع المسلح. مثل هذه الأنشطة يمكن أن تشمل توفير الدعم اللوجستي لأطراف النزاع.

19. كافة الأنظمة المذكورة أعلاه هي ملزمة للدولة المعنية إذا ما وقعت وصادقت على المعاهدات ذات الصلة. ولكن على أي حال فإن الدولة المعنية ملزمة أيضا بالقواعد العرفية للقانون الدولي. يصنف النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية العرف الدولي بأنه أحد مصادر القانون⁴². القواعد العرفية للقانون الدولي تنشأ من: (1) ممارسة منتشرة على نطاق واسع بين الدول بالتوافق مع عرف معين و (2) الاعتراف العام بوجود التصرف بما يتوافق مع هذا العرف⁴³. القواعد العرفية للقانون الدولي موجودة في أنظمة قانونية دولية عدة بما فيها القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني والقانون الجنائي الدولي.

³⁶ International Committee of the Red Cross, *Business and International Humanitarian Law: An Introduction to the Rights and Obligations of Business Enterprises Under International Humanitarian Law*, 9 (11 Sept. 2006), available at <https://www.icrc.org/en/publication/0882-business-and-international-humanitarian-law-introduction-rights-and-obligations>.

³⁷ *Business and International Humanitarian Law*, 9, *supra* note 36.

³⁸ ICRC, *Advocacy Service on International Humanitarian Law: What is International Humanitarian Law?* 1 (Dec. 2014), available at <https://www.icrc.org/en/document/what-international-humanitarian-law>.

³⁹ *Business and International Humanitarian Law*, 14, *supra* note 36.

⁴⁰ *Id.* at 21-26.

⁴¹ *Id.* at 14.

⁴² Statute of the International Court of Justice, Art. 38(1)(b), available at <http://www.icj-cij.org/en/statute>.

⁴³ Legal Information Institute, *Customary International Law*, Cornell Law School, available at https://www.law.cornell.edu/wex/customary_international_law.

مسرح سوريا الإجرامي

20. بالنظر إلى شيوع ارتكاب انتهاكات لحقوق الإنسان وجرائم دولية على مدى النزاع في سوريا، فإن الشركات التي تعمل في إعادة الإعمار في سوريا قد تتعرض لتكبد مساءلة جنائية. الحكومة السورية كونها الجاني الرئيسي لمثل هذه الانتهاكات والجرائم قد اشتركت في نمط من الحصار والقصف الجوي والتهمير القسري ضد المدنيين في الأماكن التي تسيطر عليها المعارضة كاستراتيجية لحوض الحرب⁴⁴. بالإضافة إلى ذلك، فإن الحكومة السورية استخدمت الأسلحة الكيماوية ضد المدنيين في عدد من المرات⁴⁵. كما أن الحكومة السورية، منذ بدء النزاع، قد اعتقلت وأخفت بشكل قسري وعذبت آلاف من المتظاهرين والناشطين السياسيين⁴⁶. بالإضافة إلى الحكومة السورية فإن عددا من الجهات المسلحة عبر سوريا اشتركت في ارتكاب العديد من انتهاكات حقوق الإنسان وجرائم دولية⁴⁷.

21. هذه المجموعة من الجرائم وانتشارها الجغرافي في سوريا من المفترض أن تحذر الشركات والدول والمؤسسات الدولية المهمة في المشاركة في إعادة إعمار سوريا وكل من يقوم فعليا بهذا العمل.

النشاط التجاري في سوريا

22. طورت الحكومة السورية علاقة وطيدة مع أغنى رجال الأعمال في سوريا بناء على الموالاة وتبادل المصالح⁴⁸. لدى النخب التجارية السورية الفرصة للانتعاش على حساب بقية الطبقة التجارية في سوريا عن طريق التسهيلات التجارية التفضيلية وتقديم المعروف والطرق المختصرة⁴⁹. هذه العلاقة وتأثير نخبة سوريا على الاقتصاد هي إحدى العوامل التي أدت إلى الظروف التي ساهمت في الحراك في سوريا⁵⁰. هذه الديناميكيات قد تفاقت بسبب النزاع المسلح ومن المحتمل أن يكون لها أثرا عكسيا على وضع حقوق الإنسان في سوريا خلال عملية إعادة الإعمار⁵¹. إضافة إلى ذلك فإن رجال الأعمال ذوو الصلات بالحكومة السورية شاركوا أيضا في جرائم حرب عديدة لدعم الحكومة السورية⁵². وختاما، فقد

⁴⁴ Amnesty International, *We Leave, or We Die: Forced Displacement Under Syria's Reconciliation Agreements* (2017), available at <https://www.amnesty.org/en/documents/mde24/7309/2017/en/>.

⁴⁵ *Seventh Report of the Organization for the Prohibition of Chemical Weapons-United Nations Joint Investigative Mechanism*, 7-10, S/2017/904 (26 Oct. 2017), available at https://www.securitycouncilreport.org/atf/cf/%7b65BF9B-6D27-4E9C-8CD3-CF6E4FF96FF9%7d/s_2017_904.pdf.

⁴⁶ Amnesty International, *Detention, Torture and Enforced Disappearance by the Syrian Government*, available at <https://tensofthousands.amnesty.org/the-evidence/>.

⁴⁷ OHCHR IIIM, *Report of the Independent International Commission of Inquiry on the Syrian Arab Republic*, A/HRC/36/55 (6 Sept. 2017), available at <https://www.ohchr.org/EN/HRBodies/HRC/IICISyria/Pages/Documentation.aspx>.

⁴⁸ Samer Abboud, *The Economics of War and Peace in Syria*, The Century Foundation (31 Jan. 2017), available at <https://tcf.org/content/report/economics-war-peace-syria/?session=1&agreed=1>.

⁴⁹ Id.; Lina Sinjab, *How Syria's War Economy Propels The Conflict*, Chatham House (July 2017), available at <https://syria.chathamhouse.org/research/how-syrias-war-economy-propels-the-conflict/>.

⁵⁰ *The Economics of War and Peace in Syria*, supra note 48.

⁵¹ Id.; *After the War: Who's Going to Pay for Syria's Reconstruction?*, supra note 1.

⁵² *How Syria's War Economy Propels The Conflict*, Supra note 49.

ظهرت طبقة جديدة من النخب التجارية التي تحقق أرباحا بسبب ظروف الحرب عن طريق التهريب والاختطاف وتعاطي الرسوم من أجل عبور نقاط التفتيش⁵³.

23. استخدمت الحكومة السورية جهود إعادة الإعمار كوسيلة لتوفير الفرص التجارية للموالين لها ولحلفائها الدوليين⁵⁴. إن مشاريع إعادة الإعمار بموجب المرسوم 66 تتمثل في مراكز مدينة راقية وفاخرة لا يملك ثمنها سوى النخب السورية⁵⁵. وبهذا لن تتمكن النخب السورية من جني ثمار العقود التنموية فحسب ولكنها ستجني أيضا فوائد الاستثمار في أملاك ضمن هذه المشاريع⁵⁶. كذلك فإن الحكومة السورية قد سنت القانون رقم 10 في إبريل 2018، وهو قانون يتطلب بموجبه من السوريين في البلد كاملة المطالبة بأموالهم وتوفير إثباتات الملكية لمحافظاتهم المحلية أو التعرض لخطر مصادرة الحكومة لتلك الأملاك لأغراض إعادة الإعمار⁵⁷. أثار هذا المرسوم قلقا بشأن حقوق المجتمعات الضعيفة في سوريا مثل النساء اللاتي كثيرا منهن غير مدرجة أسماؤهن في سجلات الملكيات وأزواجهن غير موجودين وكذلك اللاجئين والمهجرين الذين يتعرضون لفقدان أملاكهم إذا لم يعودوا إلى بيوتهم حيث يمكن أن يتعرضوا أيضا لتهديد فقدان حياتهم.

24. كما عملت الحكومة السورية على تزويد الشركات الروسية والإيرانية بالعقود المبكرة والمميزة⁵⁸. وبشكل كلا من روسيا وإيران طرفا في النزاع في سوريا وشاركوا في أعمال قد تصل إلى جرائم حرب⁵⁹.

25. تشير النقاط السابقة إلى أن هناك احتمال لأن تعمل الشركات والجهات التجارية الفاعلة في سوريا وخاصة تلك التي تعمل مع الحكومة السورية، المرتكب الأساسي لجرائم دولية، على المشاركة في أنشطة تدعم سياسيات حكومية قد تنتهك القانون الدولي. لذلك فإن الحرص الشديد يجب أن يكون متطلبا رئيسيا للشركات قبل الدخول إلى المشهد الاقتصادي السوري.

النشاط التجاري المساهم في جرائم دولية

26. تحمل إعادة إعمار سوريا عددا من مخاطر المساءلة للجهات التجارية الفاعلة، خاصة مع استمرار النزاع المسلح. إن الاقتصاد السوري مفعم بانتشار الفساد بين الجهات الحكومية والنخب التجارية السورية. وبالتالي فإن فالجهات التجارية الفاعلة تواجه خطر التورط في الفساد. وبالنظر إلى الأعداد الكبيرة من الانتهاكات الصارخة لحقوق الإنسان والجرائم الدولية التي تم ارتكابها خلال النزاع السوري، فإن الجهات التجارية الفاعلة تتعرض لخطر المشاركة، سواء عن طريق

⁵³ Id.

⁵⁴ Hashem Osseiran and Joseph Daher, *The Likely Winners in the Race to Rebuild Syria*, Syria Deeply (13 Sept. 2017), available at <https://www.newsdeeply.com/syria/community/2017/09/13/the-likely-winners-in-the-race-to-rebuild-syria>.

⁵⁵ Tom Rollins, *Decree 66: The Blueprint for Al-Assad's Reconstruction of Syria?*, Irin News (20 Apr. 2017), available at <https://www.irinnews.org/investigations/2017/04/20/decree-66-blueprint-al-assad%E2%80%99s-reconstruction-syria>.

⁵⁶ Id.

⁵⁷ Human Rights Watch, *Syria's New Property Law Questions and Answers* (29 May 2018), available at https://www.hrw.org/sites/default/files/supporting_resources/20180529_syria_qa_1.pdf

⁵⁸ *The Likely Winners in the Race to Rebuild Syria*, supra note 54.

⁵⁹ Human Rights Watch, *Syria: Events of 2017*, available at <https://www.hrw.org/world-report/2018/country-chapters/syria>.

أموال دفعت بشكل قانوني أو غير قانوني (الرشاوي)، للمساعدة أو التحريض على ارتكاب الجرائم أو تعزيز جريمة ارتكبت سابقا عن طريق إعادة إعمار مشهد الجريمة.

27. القسم أدناه سوف يوضح بشكل مختصر بعض الأنشطة التجارية التي قد تساهم في الجرائم.

توفير الوسائل لارتكاب جريمة

28. يمكن للشركات أن تتحمل مسؤولية التواطؤ في جرائم دولية عن طريق تزويد الجناة الرئيسيين بالوسائل اللازمة لارتكاب جريمة⁶⁰. يمكن أن يشمل هذا توفير البضائع أو الخدمات أو المعلومات أو الأمور اللوجستية أو الدعم المالي⁶¹. وكلما كانت المساعدة التي تقدمها الشركة مباشرة كلما كان من الأسهل إثبات المسؤولية⁶².

29. هناك عدد من القضايا المفتاحية التي تظهر المسؤولية الجنائية الدولية لمثل هذه الجرائم.

30. تم إدانة "فريدريك فليك"، وهو رجل أعمال صناعي غني، بتهمة المساعدة والتحريض للشرطة العسكرية الألمانية (إس إس)، وهي منظمة شبه عسكرية نازية، خلال محاكمات نورمبيرغ في أعقاب الحرب العالمية الثانية⁶³. لقد كان "فليك" عضواً في مجموعة من رجال الأعمال يدعون "أصدقاء هملر" حيث كانوا يجتمعون بأعضاء في الشرطة العسكرية الألمانية ويقدمون لهم النصح والدعم المادي⁶⁴. على الرغم من أن هناك أدلة تقول بأن "فليك" وغيره لم يكونوا مدركين بشكل كامل لحجم جرائم الشرطة العسكرية الألمانية خلال السنوات الأولى⁶⁵، إلا أن المحكمة رأت أن الجرائم التي ارتكبتها المجموعة عرفت بشكل كاف لتتري أن "فليك" وغيره من المدعى عليهم كان عليهم أن يعرفوا حجم الجرائم التي كانوا يدعمونها⁶⁶. المحكمة أيضاً أشارت إلى أن دعم "فليك" لا بد أن يكون كبيراً ليستحق تحميله المسؤولية⁶⁷. وقد وجدت المحكمة أن "فليك"، وشخص آخر من المدعى عليهم، قد ساهما بنسبة 10% من كافة التبرعات المقدمة لأصدقاء هملر للشرطة العسكرية الألمانية. وقد رأت المحكمة أن هذا المبلغ كبير بما فيه الكفاية لتحمل المسؤولية الجنائية⁶⁸.

31. إن الشركات التي تشارك في صفقات تجارية ذات صلة بإعادة الإعمار مع الحكومة السورية أو غيرها من مرتكبي الجرائم الدولية يمكن أن تتحمل مسؤولية المساعدة والتحريض لتمويل هذه الجرائم. حتى إذا كانت الشركات لا تدري كيف يتم استخدام الأرباح المالية التي يزودونها فإنه يكفي إظهار أن "مجرد وجود هذه الأموال تسمح (للجاني) بدفع أموال أخرى" لأغراض استخدامها لأموال مضررة⁶⁹. بالإضافة إلى ذلك فإن عملية تقديم المساعدة المالية لنظام ديكتاتوري يمكن أن يعتبر سلفاً لتمويل لانتهاكات حقوقية⁷⁰. وكذلك الوضع في سوريا، فالشركات التي تتعاقد مع الحكومة السورية لأغراض

⁶⁰ Volume Two: Criminal Law and International Crimes 17, supra note 22.

⁶¹ Id. at 37-39.

⁶² Id. at 37

⁶³ United States Military Tribunal, The Flick Trial, Nuremberg Case No. 48, 40-43 (1947), available at http://www.worldcourts.com/imt/eng/decisions/1947.12.22_United_States_v_Flick2.pdf.

⁶⁴ Id.

⁶⁵ Id. at 23.

⁶⁶ Nadia Bernaz, *Establishing Liability for Financial Complicity in International Crimes In Making Sovereign Financing and Human Rights Work*, Juan Pablo Bohoslavsky and Jernej Letnar Cernic, 69-70 (2014).

⁶⁷ Id.

⁶⁸ Id. at 71.

⁶⁹ *The Past and Present of Corporate Complicity* 174, supra note 31.

⁷⁰ Id.

إعادة الإعمار قد تتحمل مسؤولية جرائم الحرب المستمرة التي ترتكبها الحكومة إذا ما زدوا الحكومة بالوسائل المالية اللازمة لارتكاب مزيد من الجرائم.

32. تعد قضية "بلاغوفيتش & يوكيتش" في المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة مثالا لقضية مهمة للأعمال التجارية التي تحدث بعد أن تكون الجرائم قد ارتكبت⁷¹، وذلك لأن المدعى عليهم في هذه القضايا قد تم اتهامهم بالمساعدة والتحريض على جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية عن طريق توفير دعم لوجستي بعد الهجمات على سربيتيتشا في عام ١٩٩٥⁷². فبالإضافة إلى أعمال أخرى، فإن "بلاغوفيتش" و"يوكيتش" قاموا بتوفير آلات وموظفين للمشاركة في حراسة وتحويل ضحايا بالإضافة إلى المساعدة في دفن الضحايا في أعقاب الهجمات⁷³. وعلى الرغم من أن المدعى عليهم "بلاغوفيتش" و"يوكيتش" كانا جهة عسكرية و ليسوا جهات تجارية، فإن هذه القضية توضح نوعا من الأنشطة ذات العلاقة بالأعمال التي يمكن أن ينتج عنها مساءلة للشركات المهمة بإعادة الإعمار في سوريا. على الرغم من أن الشركات متعددة الجنسيات قد لا تكون بحد ذاتها منخرطة في أنشطة جنائية فإن توفير الدعم الذي قد يمكن مجرمي الحرب من مواصلة أعمالهم الإجرامية قد ينتج عنه تحمل مسؤولية قانونية.

33. كما توضح هذه القضية، فإن الشركات قد تتعرض للمسؤولية القانونية عن التواطؤ حتى بعد حدوث جريمة. قضية "بلاغوفيتش & يوكيتش" توضح مثالا لم يكن فيه المدعى عليهم هم المرتكبين الرئيسيين للجريمة ولكنهم كانوا قد وافقوا على مساعدة الجاني الأساسي في أعقاب هجمات سبقت ارتكاب الجرائم. وبالمثل فإن الشركات التي هي جزء من خطة عامة مع الحكومة السورية، وحيث أن هذه الشركة تعلم أن الحكومة السورية سوف تتسبب أو تسببت بالدمار، وتوافق هذه الشركة في إعادة إعمار مناطق مدمرة، قد يتم تحميلها المسؤولية عن التواطؤ في جرائم الحرب ذات الصلة. فمثل هكذا اتفاق يمكن أن يشكل تشجيعا أو دعما معنويا لارتكاب هذه الجرائم. هناك أيضا حجة يمكن أن تقام بأن الشركات المهمة بالعمل مع الحكومة السورية في إعادة الإعمار قد تواجه تحمل المسؤولية الجنائية إذا كانوا مدركين بأن الحكومة سوف تستخدم الأرباح من مثل هكذا صفقة تجارية لتسديد ديون تكبدها لدى دول أو مؤسسات أخرى عن جرائم ارتكبت في سوريا. فالحكومة السورية تكببت ديونا تفوق 35 مليون دولار لكل من روسيا وإيران⁷⁴ وهي تواجه صعوبة في إيفاء هذه الديون⁷⁵. ولذلك فإن الشركات التي تدخل في اتفاقيات لإعادة الإعمار مع الحكومة السورية مع إدراكها أن الحكومة تنوي استخدام الأرباح لتسديد الديون قد تساعد أو تحرض على جرائم الحرب المرتكبة من قبل الحكومة حتى وإن كانت هذه الجرائم قد حدثت في الماضي.

الانخراط في الفساد:

34. الفساد هو نوع آخر من الأنشطة التي يمكن للشركات المهمة بإعادة الإعمار في سوريا المشاركة فيه. ويمكن أن يكون هذا النشاط جريمة في حد ذاته أو يؤدي إلى انتهاك للحقوق أو حتى التواطؤ في جرائم دولية. فالممارسات الفاسدة قد لا تؤدي فقط إلى المساءلة عن جرائم مثل الرشاوي أو غسيل الأموال أو التزوير، ولكنها أيضا مرتبطة بمجموعة كبيرة من

⁷¹ The Prosecutor v. Vidoje Blagojević and Dragan Jokić, International Criminal Tribunal for the Former Yugoslavia, IT-02-60-A (17 Jan. 2005), available at <http://www.internationalcrimesdatabase.org/Case/1222/Blagojevi%C4%87-and-Joki%C4%87/>.

⁷² Id. at paras 797-98.

⁷³ Id. at paras 130-35, 197-99.

⁷⁴ Zaman News, *Syria Debt to Iran Reaches \$35 Billion, Reconstruction Needs \$2 Billion: Syria Task Force*, Interview with Osama Qadi (26 Jan. 2017), available at <https://en.zamanalwsl.net/news/article/22638/>.

⁷⁵ Michael Weiss, *Deadbeat Dictator: Assad Isn't Paying His Debts to Putin*, The Daily Beast (18 Jan. 2018), available at <https://www.thedailybeast.com/comrade-con-man-assads-welching-on-his-russia-debts-already>.

انتهاكات حقوق الإنسان وجرائم دولية⁷⁶. على سبيل المثال فإن الأموال التي تدفع كرشاوي إلى كيان شارك في جرائم حرب يمكن أن ينظر إليه بأنه توفير وسائل لارتكاب هذه الجرائم، وهو ما تمت مناقشته في القسم أعلاه.

35. وبغض النظر عما إذا كان الفساد مرتبطاً بجريمة دولية أم لا فإنه بحد ذاته ينتهك عدداً من حقوق الإنسان بما في ذلك حق المستوى المعيشي اللائق بما يشمل ذلك من سكن وغذاء وصحة⁷⁷. فالممارسات الفاسدة في مختلف قطاعات الاقتصاد مثل قطاع الإسكان يمكن أن ينتج عنه مساوئ غير عادلة لأفراد المجتمع الضعفاء⁷⁸. إن الدول التي تشارك في نمط من الفساد مع شركات تنتهك هذه الحقوق عن طريق تقييد الحماية الصحية وإمكانية الوصول إلى الغذاء والحصول على سكن لائق لسكانها. كما أن الشركات التي تشارك في مثل هذا الفساد مع الحكومات تنتهك هذه الحقوق أيضاً⁷⁹.

36. الفساد أيضاً ينتهك حق التنمية حسبما ورد في الإعلان بشأن الحق في التنمية⁸⁰. ويشمل حق التنمية حق المشاركة الكاملة لكافة الأفراد في تنمية الدولة بشكل عادل وحر ومتساو⁸¹. وهذا يعني ضمن الحق في مجتمع خالي من الفساد⁸². فعلى الدول مسؤولية تسهيل الطريق نحو تحقيق هذا الحق⁸³. الدول التي تشارك في سلوكيات فاسدة والشركات التي تتواطأ معها في هذا تنتهك حقوق المدنيين⁸⁴.

37. إن كثيراً من الشركات السورية والجهات الحكومية تشارك في فساد منتشر على نطاق واسع لتوفير فرص تجارية للجهات التجارية الموالية للرئيس السوري⁸⁵. هذه العلاقة بين الحكومة السورية والنخبة التجارية راسخة إلى درجة أن قرار المحكمة العامة للاتحاد الأوروبي ارتأت أن مجرد كون الشخص "رجل أعمال مؤثر يعمل في سوريا" كافٍ لبناء علاقة امتيازيه أو داعمة مع الحكومة السورية، مما كان كافياً لتبرير العقوبات⁸⁶. إن نخب سوريا التجارية احتكرت العديد من القطاعات في جميع أنحاء سوريا عبر حماية حكومتهم لهم⁸⁷.

⁷⁶ Red Flags: Liability Risks for Companies Operating in High-Risk Zones: *Making Illicit Payments*, available at http://www.redflags.info/index.php?topic=bribery&style_id=0.

⁷⁷ Joseph Benjamin, *Corruption: Violation of Human Rights*, in VN Viswanathan, *Corruption and Human Rights*, 28-31 (2012); International Convention on Economic, Social, and Cultural Rights, Article 11(1), (2)(a), available at <https://www.ohchr.org/en/professionalinterest/pages/cescr.aspx>; Universal Declaration of Human Rights, Art. 25, available at http://www.un.org/en/udhrbook/pdf/udhr_booklet_en_web.pdf.

⁷⁸ *Corruption: Violation of Human Rights* 31, *supra* note 77.

⁷⁹ *Id.*

⁸⁰ *Id.* at 27-28.; Declaration on the Right to Development, art. 1(1), available at https://www.ohchr.org/Documents/Issues/Development/DeclarationRightDevelopment_en.pdf.

⁸¹ Right to Development art. 1(1-2), *supra* note 80.

⁸² *Corruption: Violation of Human Rights* 27-28, *supra* note 77.

⁸³ Right to Development art. 1(1), 3(1-3), 5, 8, *supra* note 80.

⁸⁴ *Corruption: Violation of Human Rights* 27-28, *supra* note 77.

⁸⁵ *The Economics of War and Peace*, *supra* note 48.

⁸⁶ European Union General Court, *HX v. Conseil de l'Union Européenne*, T-408/16 (19 June 2018), available at <http://curia.europa.eu/juris/document/document.jsf?text=&docid=203113&pageIndex=0&doclang=FR&mode=lst&dir=&occ=first&part=1&cid=651844>; Maya Lester QC, *EU Court Upholds Re-listings of Syrian Businessman*; *HX v. Council*, European Sanctions (21 June 2018), available at <https://europeansanctions.com/2018/06/21/eu-court-upholds-re-listings-of-syrian-businessman-hx-v-council/>.

⁸⁷ Aurora Sottimano, *The Syrian Business Elite: Patronage Networks and War Economy*, Syria Untold (24 Sept. 2016), available at <http://syriauntold.com/2016/09/the-syrian-business-elite-patronage-networks-and-war-economy/>.

38. على سبيل المثال، فقد ذكرت تقارير أن رامي مخلوف، ابن خال الرئيس بشار الأسد وأحد من أكثر رجال الأعمال تأثيراً في سوريا، يتحكم بجزء كبير من الاقتصاد السوري⁸⁸ واحتكر قطاع الهواتف النقالة وعدد من سلسلات المطاعم والأسواق الحرة في سوريا⁸⁹. إن الجهات الدولية التي تشارك في إعادة إعمار سوريا قد يساهموا أو يصبحوا جزءاً من نظام الفساد هذا بما أن الحكومة السورية تظهر نفسها على أنها الشريك الرسمي في إعادة الإعمار، وبما أن كثير من الشركات الأكثر قدرة في سوريا هم هؤلاء الذين نجحوا عبر وسائل فاسدة.

39. تعتبر الجهات التجارية الفاعلة التي تقوم بالأعمال التجارية في إطار نزاع مسلح معرضة بشكل خاص لخطر المشاركة في الفساد عندما تعمل في دولة لها تاريخ فيه⁹⁰.

40. مثال على مثل هذا الفساد في إطار إعادة الإعمار هي القضية الجنائية ضد نيراسكا ماك ألباين، مالك شركة متعاقدة مع وزارة الدفاع الأمريكية⁹¹. قبل ماك ألباين بأكثر من 250 ألف دولار أمريكي مقابل الموافقة على منح متعاقد أفغاني فرعي عقوداً تفضيلية دون الحاجة إلى دخول مسابقة من أجل هذه العقود في انتهاك لقانون الولايات المتحدة الأمريكية الفيدرالي لمكافحة الرشوة⁹². وقد تمت إدانة ماك ألباين في نهاية المطاف وحكم عليه بـ 21 شهراً في السجن لقبوله رشاًوى غير شرعية⁹³. وبالنظر إلى الفساد المنتشر بكثرة والموثق بشكل جيد بين الشركات السورية والحكومة السورية، فإن قضية ماك ألباين تظهر مثلاً كيف يمكن للتعاقد مع الحكومة السورية أو الشركات المحسوبة على الحكومة أن يؤدي إلى أنشطة تجارية فاسدة.

41. وبالمثل فإنه في عام 2003 في القضية الجنائية الفرنسية، فرنسا ضد ألف أكواتين في أفريقيا، أدين "لويك لو فلوخ-بريغون" المدير التنفيذي لشركة ألف أكواتين و 35 شخص غيره بانتهاك القوانين الفرنسية الخاصة بالفساد والرشاوى. وقد ثبت على هؤلاء مشاركتهم في دفع رشاًوى بمبلغ 346.8 مليون دولار أمريكي لتأمين عقود تجارية حول العالم في الفترة ما بين 1989 و 2003⁹⁴. وقد تلقى أعداداً من المدراء التنفيذيين الكبار في شركة ألف أكواتين أحكاماً بالسجن لأربع إلى خمس سنوات لكل واحد منهما⁹⁵. وكما في حالة قضية ماك ألباين فإن قضية ألف أكواتين تظهر كيف يمكن للشركات الأجنبية أو متعددة الجنسيات المهتمة بإعادة الإعمار في سوريا من استغلال الفساد في الصفقات التجارية الخاصة بإعادة

⁸⁸ Leila Al-Shami, *Syria's Shock Doctrine*, Aljumphuriya (23 Apr. 2018), available at <https://www.aljumphuriya.net/en/content/syrias-shock-doctrine>.

⁸⁹ *The Syrian Business Elite: Patronage Networks and War Economy*, supra note 87.

⁹⁰ *Making Illicit Payments*, supra note 76.

⁹¹ *Special Inspector General For Afghanistan Reconstruction, Recent Criminal Cases*, available at <https://www.sigar.mil/investigations/criminalcases/index.aspx?SSR=3&SubSSR=20&WP=Criminal%20Cases#RecentCriminalCases>.

⁹² Id.; Chad Garland, *Government Contractor in Afghanistan Imprisoned for Taking \$300k in Kickbacks*, Stars and Stripes (29 Nov. 2017), available at <https://www.stripes.com/news/government-contractor-in-afghanistan-imprisoned-for-taking-300k-in-kickbacks-1.499994>; United States of America v. Nebraska McAlpine, Northern District of Georgia, Judgement 1:17-CR-209-MHC, available at <https://www.justice.gov/criminal-fraud/file/1016866/download>.

⁹³ United States of America v. Nebraska McAlpine, supra note 92.

⁹⁴ *Making Illicit Payments*, supra note 76.; David Ignatius, *True Crime: The Scent of French Scandal*, Legal Affairs, available at http://www.legalaffairs.org/issues/May-June-2002/story_ignatius_mayjun2002.html.

⁹⁵ *Making Illicit Payments*, supra note 76.

الإعمار في سوريا. ويعتبر هذا صحيحاً بشكل كبير بالنظر إلى الفرص الكبيرة لتحقيق الأرباح في إعادة إعمار سوريا، والتي قد تشجع على مستويات أكبر من الفساد من قبل الشركات المهتمة بالربح من إعادة إعمار سوريا⁹⁶.

ممارسة الأعمال التجارية مع الجناة ضمن سلسلة الموردين

42. إن الشركات المهتمة بإعادة الإعمار في سوريا يمكن أيضاً أن تتحمل مسؤولية التواطؤ في جرائم الحرب التي ارتكبتها المزودون الذين يستخدمونهم. فالشركة التي تشتري بضائع بشكل متكرر أو دوري من مزود مشارك في جرائم دولية وانتهاكات للحقوق قد تتعرض لخطر التواطؤ في هذه الجرائم. إن الانخراط في مثل هذه العلاقة حيث يكون من المعروف أو يفترض أن يكون معروفاً طبيعياً الجرائم المرتكبة قد ينتج عنه تشجيعاً لارتكاب هذه الجرائم⁹⁷.

43. على سبيل المثال، في محاكمة "ويلي بوخ" وهو صراف ألماني خلال الاحتلال الألماني لفرنسا، أُدين بوخ بتهمة "تلقي بضائع مسروقة"، وهي جريمة وصلت في المحكمة العسكرية الدائمة في ميونخ بعد الحرب العالمية الثانية إلى حد جريمة النهب وهي جريمة حرب. فقد قام مواطن ألماني آخر بالاستيلاء على ممتلكات مواطن فرنسي كان قد ترك ممتلكاته وقت هروبه من منزله وبيعها في مزاد علني حيث اشترى بوخ بعضاً من هذه الممتلكات⁹⁸.

44. مثال آخر هو قضية "فارين" حيث أُدين "فارين" بتهمة استخدام العمالة القسرية وأسرى الحرب من معسكرات الاعتقال لغرض إنتاج المطاط والغازولين وأعمال الإنشاء. وبما أن مصانع "فارين" كانت تقع بالقرب من "أوسويتش" فقد كانت هذه المعلومة كافية لاعتقاد أن "فارين" وغيره من المسؤولين في الشركة كانوا على دراية بأنه من المستبعد أن تكون عمالة طوعية قد استخدمت في هذه الأعمال⁹⁹.

45. هذه القضايا تظهر أن الشركات المشاركة في شراء أو استخدام بضائع تم شراؤها بشكل غير قانوني يمكن أيضاً أن يتم تحميلهم مسؤولية المساعدة والتحريض على ارتكاب العمل غير القانوني بحد ذاته. إن الشركات المهتمة بالمشاركة في إعادة الإعمار في سوريا قد يتعرضوا لمثل هذا الخطر إذا استخدموا بشكل متعمد شركات سورية تشارك في عمليات تجارية غير قانونية في سلاسل الموردين الخاصة بهم. ويشكل هذا مصدر قلق أساسي فيما يتعلق بشراء الممتلكات العقارية لغرض إعادة الإعمار، حيث قامت الحكومة السورية بتمرير عدد من القوانين التي تسمح بموجب القانون بمصادرة أملاك مدنية لأغراض إعادة الإعمار. وسوف يتم مناقشة هذا بمزيد من التفاصيل في الأقسام القادمة. يشكل هذا مصدر قلق أساسي في سوريا حيث ظهرت تقارير تشير إلى نهب المنازل والشركات الصغيرة في كافة أنحاء سوريا¹⁰⁰.

⁹⁶ Muriel Asseburg & Khaled Yacoub Oweis, *Syria's Reconstruction Scramble*, German Institute for International and Security Affairs, 5 (Dec. 2017), available at https://www.swp-berlin.org/fileadmin/contents/products/comments/2017C51_ass_ows.pdf.

⁹⁷ *Volume Two: Criminal Law and International Crimes* 40-41, *supra* note 22.

⁹⁸ The United Nations War Crimes Commission, *Law Reports of the Trials of War Criminals Volume IX*, 65 (1949), available at https://www.loc.gov/rr/frd/Military_Law/pdf/Law-Reports_Vol-9.pdf

⁹⁹ Military Tribunal VI, United States v. Krauch (The Farben Case), Case No. 6 1187 (28 Oct. 1946), available at http://www.worldcourts.com/imt/eng/decisions/1948.07.30_United_States_v_Krauch.pdf.

¹⁰⁰ Middle East Monitor, *Reports: Assad's Thugs are Pillaging Aleppo* (4 May 2017), available at <https://www.middleeastmonitor.com/20170504-reports-assads-thugs-are-pillaging-aleppo/>; BBC News, *Syria War: Afrin Looted by Turkish-backed Rebels* (19 Mar. 2018), available at <https://www.bbc.com/news/world-middle-east-43457214>.

استخدام أجهزة أمنية متعسفة

46. كثير من نخب سوريا هم موظفون على مستوى عال ضمن الأمن السوري والقوات المسلحة والأجهزة العسكرية¹⁰¹. هذه النخب لديها علاقة تكافلية مع النخب السورية الاقتصادية والتجارية حيث يعتمدون على بعضهم من أجل الحصول على الفائدة¹⁰². على سبيل المثال فإن النخب التجارية السورية تستخدم الجهات الأمنية والاستخباراتية لتوفير الحماية خلال عمليات غير قانونية أو لتخويف المنافسين¹⁰³. وقد عرفت هذه الجهات بالمشاركة في عدد من الممارسات القمعية تجاه ناشطين سياسيين ومتظاهرين مثل الترويع والاعتقال والاختفاء القسري والتعذيب والعنف المبني على أساس الجنس والقتل¹⁰⁴.

47. إن شراء خدمات من أمثال هذه القوات الأمنية قد يؤدي إلى مساءلة الشركات.

48. أحد الأمثلة الدولية على ذلك هي قضية "تشيكيتا"¹⁰⁵. فقد تم رفع عدد من القضايا الجنائية والمدنية ضد شركة تشيكيتا أمام المحاكم الكولومبية ومحاكم الولايات المتحدة الأمريكية بالإضافة إلى لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان بسبب تعاملهم مع أجهزة أمنية ارتكبت أعمالاً جنائية¹⁰⁶. فقد اعترفت شركة "تشيكيتا" عن قيامها بدفع مبالغ وصلت إلى 1.7 مليون دولار بين عامي 1997 و 2004 لقوات الدفاع عن النفس الموحدة الكولومبية، وهي مجموعة شبه عسكرية في كولومبيا ارتكبت عدداً من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان¹⁰⁷. وقد دفعت تشيكيتا لقوات الدفاع عن النفس للدفاع وحماية مزرعة الموز التابعة للشركة في كولومبيا¹⁰⁸. وقد اتهمت الدعاوى القضائية "تشيكيتا" بالتواطؤ مع جرائم حرب قوات الدفاع عن النفس وانتهاكاتهما للحقوق. وقد أدانت حكومة الولايات المتحدة الأمريكية "تشيكيتا" بالقيام بمدفوعات لمنظمة إرهابية وغرمت الشركة 25 مليون دولار أمريكي¹⁰⁹. بالإضافة إلى ذلك حاكم مواطنون كولومبيون "تشيكيتا" في عدد من محاكم الولايات المتحدة الأمريكية بموجب قانون الدعاوى المتعلقة بالأضرار التي يسببها الأجانب وقانون حماية ضحايا التعذيب وغيرها من القوانين الكولومبية عن الأضرار التي نجمت نتيجة لأعمال قوات الدفاع عن النفس الموحدة الكولومبية. وبينما لم تكفل بعض من هذه القضايا بالنجاح فإن بعضها الآخر مستمر حتى الآن. كما حاكم مواطنون

¹⁰¹ BBC News, *Bashar Al-Assad's Inner Circle* (30 Jul 2012), available at <https://www.bbc.com/news/world-middle-east-13216195>.

¹⁰² Global Security, *Syria—Corruption and Government Transparency*, available at <https://www.globalsecurity.org/military/world/syria/corruption.htm>.

¹⁰³ Id.

¹⁰⁴ Human Rights Watch, *A Wasted Decade: Human Rights in Syria During Bashar Al-Assad's First Ten Years in Power* (16 July 2010), available at <https://www.hrw.org/report/2010/07/16/wasted-decade/human-rights-syria-during-bashar-al-asads-first-ten-years-power>; U.S. State Department, *Syria 2017 Human Rights Report*, (2917), available at <https://www.state.gov/documents/organization/277509.pdf>.

¹⁰⁵ Business & Human Rights Resource Centre, *Chiquita Lawsuits (re Colombia)*, available at <https://www.business-humanrights.org/en/chiquita-lawsuits-re-colombia>.

¹⁰⁶ Id.

¹⁰⁷ Id.; EarthRights International, *Doe v. Chiquita International*, available at <https://earthrights.org/case/doe-v-chiquita-brands-international/>.

¹⁰⁸ *Doe v. Chiquita International*, supra note 107.

¹⁰⁹ Department of Justice, *Chiquita Brands International Pleads Guilty to Making Payments to a Designated Terrorist Organization and Agrees to Pay \$25 Million Fine*, (19 Mar. 2007), available at https://www.justice.gov/archive/opa/pr/2007/March/07_nsd_161.html.

أمريكيون "تشيكيتا" بناءً على دعم "تشيكيتا" بالمال لإرهابيين قتلوا خمس مواطنين أمريكيين. وقامت "تشيكيتا" في نهاية المطاف بتسوية الموضوع¹¹⁰.

49. خضع المدير التنفيذي لشركة أسمنت فرنسية "لافارج" للتحقيق من قبل مدعين عامين فرنسيين لتمويله عدة مجموعات مسلحة في سوريا بما فيهم تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش). وقد وجه المدعون العامون الفرنسيون تهماً بالتواطؤ في جرائم ضد الإنسانية وتمويل الإرهاب بسبب دفع الشركة ملايين اليوروهات على شكل مشتريات ومدفوعات نفطية لتنظيم داعش وغيرهم من المجموعات المسلحة لحماية أصول الشركة وموظفيها من نزاعات قريبة¹¹¹. ومع أن هذا العمل لم يحدث في إطار إعادة الإعمار، فإن قضية "لافارج" تظهر أنواع الانتهاكات التي يمكن للجهات التجارية الفاعلة أن تكون مشاركة فيها من أجل أن تحمي أعمالها خلال إعادة إعمار سوريا.

50. إن الجهات التجارية الفاعلة التي تعمل في عادة إعمار سوريا قد تكون مضطرة لتعيين جهات أمنية لحماية أنفسهم. هؤلاء الذين يختارون الاعتماد على جهات أو هياكل أمنية لها صلات بالحكومة السورية قد يتعرضون لتحمل المسؤولية القانونية للمساعدة والتحريض على الجرائم المرتكبة من قبل هذه القوات الأمنية¹¹².

عدم التصرف بإزاء الجريمة والتواجد الصامت

51. بالإضافة إلى الأنشطة التجارية المذكورة أعلاه، فإن عدم التصرف نهائياً يمكن أن ينتج عنه تحمل مسؤولية التواطؤ مع جريمة إذا كان عدم التصرف هذا يضيفي شرعية على ارتكاب جريمة أو يشجع عليها. قد يشمل هذا عدم التصرف إزاء الجريمة إذا كان قريباً منها أو الفشل في منع وقوع جريمة أو التخفيف منها على الرغم من امتلاك القوة اللازمة أو التأثير اللازم للقيام بذلك. وكلما كان التأثير السياسي والاقتصادي الذي تملكه الشركة أكبر، كلما كان من المحتمل بشكل أكبر أن يؤدي عدم التصرف تجاه الجريمة بتحمل المسؤولية عن المساعدة والتحريض في هذه الجريمة. وهذا ينطبق بشكل خاص على الشركات التي تعمل في دولة شاع فيها ارتكاب الجرائم¹¹³.

52. على الرغم من أنه لم يتم مساءلة أي جهة تجارية فاعلة حتى الآن عن عدم قيامها بفعل ما في أي محكمة دولية، فإن القضايا ضد بعض الفاعلين الآخرين يمكن أن تعتبر إيضاحاً عما يمكن أن يطبق على الجهات التجارية الفاعلة.

53. مثال على ذلك هي قضية "اليكسوفسكي" في المحكمة الدولية ليوغسلافيا السابقة¹¹⁴. "اليكسوفسكي" كان قائداً في سجن خاص بالمعتقلين المسلمين البوسنيين حيث كانت تساء معاملته المعتقلين ويعانون من أضرار بليغة. وقد أُدين "اليكسوفسكي" بتهمة "انتهاك الكرامة الشخصية" لمساعدته وتحريضه على سوء معاملته المعتقلين المسلمين¹¹⁵. لقد كان "اليكسوفسكي" مسؤولاً عن رعاية السجناء وكان مدركا لسوء معاملته الجنود للمحتجزين بشكل مستمر. وعلى الرغم من

¹¹⁰ *Chiquita Lawsuits (re Colombia)*, supra note 105.

¹¹¹ The Guardian, *Lafarge Charged with Complicity in Syria Crimes Against Humanity* (28 June 2018), available at <https://www.theguardian.com/world/2018/jun/28/lafarge-charged-with-complicity-in-syria-crimes-against-humanity>; Aron Lund, *The Factory: A Glimpse into Syria's War Economy*, The Century Foundation (21 Feb. 2018), available at <https://tcf.org/content/report/factory-glimpse-syrias-war-economy/>.

¹¹² *Business and International Humanitarian Law* 25, supra note 36.

¹¹³ *Volume Two: Criminal Law and International Crimes* 19-20, supra note 22.

¹¹⁴ ICTY, *Prosecutor v. Zlatko Aleksovski*, paras. 167-170 (24 Mar. 2000), available at <http://www.icty.org/x/cases/aleksovski/acjug/en/ale-asj000324e.pdf>

¹¹⁵ *Id.* at paras 1, 167-170.

ذلك فقد فشل "اليكسوفسكي" في اتخاذ أي إجراء. ورغم أن "اليكسوفسكي" لم يكن هو المسؤول المباشر عن الجنود فإن فشله في التصرف إزاء جرائمهم ساعد وحرص على ارتكابها¹¹⁶.

54. إن الشركات المهمة بإعادة الإعمار في سوريا التي تشارك في أعمال تجارية مع الحكومة السورية أو مع شركات مشاركة في أنشطة إجرامية قد تتعرض لتحمل المسؤولية عن عدم التصرف إزاء هذه الجريمة. قضية "اليكسوفسكي" توضح أن الصمت عن الجريمة مع العلم بها يمكن أن يؤدي إلى تحمل مسؤولية التواطؤ إذا ما كان بالمقدور منع ارتكاب جريمة أو التخفيف منها.

انتهاكات خاصة مرتكبة في الإطار السوري

حروب الحصار والتجويع كوسيلة للحرب ضد المدنيين

55. على الرغم من أن الحصار غير منصوص عليه كجريمة في نظام روما الأساسي، فإن تجويع المدنيين كوسيلة للحرب، وهو قد يكون نتيجة مهمة وهدف من أهداف الحصار، هو جريمة في النزاع المسلح¹¹⁷. بالإضافة إلى ذلك فإن الحصار يمكن أن يؤدي إلى انتهاك عدد من مبادئ القانون الدولي الإنساني، مثل حظر استخدام التجويع¹¹⁸. تتطلب المادة 3 المشتركة من اتفاقيات جنيف من أطراف النزاع أن تتعامل بشكل إنساني وترعى المدنيين الذين هم تحت سيطرتها¹¹⁹. يضع هذا على عاتق أطراف النزاع مسؤولية توفير مستلزمات أساسية بما فيها الطعام والرعاية الصحية للمدنيين تحت سيطرتهم وعدم عرقلة عمل جهات ثالثة لتوفير هذه المستلزمات¹²⁰. كما أن من شأن الحصار أن ينتهك عددا من معايير القانون الدولي لحقوق الإنسان، بما في ذلك حق العيش وحرية التحرك وحظر المعاملة غير الإنسانية المهينة وحق الحصول على غذاء وماء وملبس ومسكن ومستوى لائق للمعيشة وحق الحصول على رعاية صحية لازمة¹²¹.

56. إن الجهات التجارية الفاعلة المشاركة في إعادة إعمار سوريا تتعرض لخطر تحمل المسؤولية عن المساعدة والتخريض على جرائم حرب مرتبطة بحروب الحصار. فقد استخدمت الحكومة السورية حروب الحصار على نطاق واسع في جميع أنحاء البلد عن طريق محاصرة السكان المدنيين ومنعهم من حقوقهم الأساسية مثل الماء والغذاء والرعاية الصحية في جهود لفرض استسلام مجموعات مسلحة وإجلاء المدنيين¹²². يعتبر حصار المناطق التي تسيطر عليها المعارضة والقصف الجوي لها استمرارا وتسليحا لخطة سبقت النزاع لتدمير وتجديد مستوطنات غير رسمية في

¹¹⁶ Id. at 167, 170.

¹¹⁷ OHCHR, *International Humanitarian Law and Human Rights Law Relevant to Siege Warfare*, 2 (Jan. 2017), available at <https://www.alnap.org/system/files/content/resource/files/main/sieges-legal-note-final-en-1.pdf>.; Rome Statute Art. 8(2)(b)(xxv), *supra* note 19.

¹¹⁸ *International Humanitarian Law and Human Rights Law Relevant to Siege Warfare* 2-3, *supra* note 117.

¹¹⁹ Convention (III) Relative to the Treatment of Prisoners of War, *Conflicts Not of an International Character*, Article 3, International Committee of the Red Cross, available at <https://ihl-databases.icrc.org/ihl/WebART/375-590006>.

¹²⁰ Id.

¹²¹ *International Humanitarian Law and Human Rights Law Relevant to Siege Warfare* 4, *supra* note 117.

¹²² *We Leave, or We Die* 6-7, *supra* note 44.

سوريا¹²³. فتدمير وتفريغ المناطق التي تسيطر عليها المعارضة لا تحقق الهدف العسكري في إضعاف المعارضة فحسب، بل يسمح كذلك للحكومة السورية بإعادة إعمار العشوائيات والقيام بهندسة ديموغرافية في هذه المناطق¹²⁴. كما أن الحكومة السورية رفضت بشكل متكرر دخول قوافل المساعدات الإنسانية إلى المناطق المحاصرة في سوريا على الرغم من الحاجة الماسة للمدنيين تحت الحصار لهذه المساعدات¹²⁵.

57. إن الشركات التي توافق على إعادة بناء ممتلكات دمرت تحت الحصار أو شراء ممتلكات تمت مصادرتها من قبل الحكومة بعد أن تم تهجير مالكيها قسريا بسبب ظروف الحصار، تتعرض لخطر المساعدة والتحريض على ارتكاب الجريمة الأصلية في تجويع السكان المدنيين. ويمكن أن تتعرض أيضا لتحمل المسؤولية عن انتهاكات لحقوق الإنسان وللقانون الدولي الإنساني. ويمكن أن يتم تحميل الشركات المسؤولية إذا ما كانت مدركة، وقت إبرام الاتفاقية مع الحكومة السورية، بألية الحكومة في التهجير القسري عبر الحصار، ووافقت قبل ارتكاب الجريمة أو أثناء ارتكابها على المشاركة في إعادة إعمار مناطق محاصرة¹²⁶.

القصف العشوائي:

58. الهجمات العشوائية محظورة بموجب القانون الدولي الإنساني بموجب المادة (4) 51 من البروتوكول الإضافي الأول لاتفاقيات جنيف والمادة 8 من نظام روما الأساسي¹²⁷. هذا الحظر هو أيضا جزء من القانون الدولي العرفي¹²⁸. تعرّف الهجمات العشوائية بأنها تلك الهجمات التي لا يتم توجيهها نحو هدف عسكري محدد أو لا يمكن أن يوجه نحو هدف محدد بسبب الوسائل المستخدمة في الحرب أو طبيعة الهدف العسكري¹²⁹.

59. بالإضافة إلى الحصار والتجويع، قامت الحكومة السورية والمولين لها بتعريض المدنيين بشكل عشوائي في المناطق التي تسيطر عليها المعارضة للقصف الجوي العشوائي لإجبار مجموعات مسلحة أو سلطات محلية على الاستسلام وإجلاء المدنيين¹³⁰.

60. وكما هو الحال في الجرائم المرتبطة بالحصار، فإن الشركات التي توافق، سواء قبل ارتكاب جريمة أو بعدها، على المشاركة في إعادة إعمار ممتلكات تم تدميرها أو شراء ممتلكات تم تهجير مالكيها قسريا كنتيجة للهجمات العشوائية، يمكن أن يتعرضوا لتحمل المسؤولية القانونية عن هجمات عشوائية لجهات فاعلة أخرى. فإذا ما تمت اتفاقية من هذا النوع قبل ارتكاب الجريمة، تكون الشركة جزءا من الخطة الإجرامية وتشجع على ارتكاب الجريمة¹³¹.

¹²³ Valerie Clerc, *Informal Settlements in the Syrian Conflict: Urban Planning as a Weapon*, HAL, 12-14 (2014), available at <https://halshs.archives-ouvertes.fr/halshs-01185193/document>.

¹²⁴ ¹²⁴ Id.

¹²⁵ *Syria: Events of 2017*, supra note 59.

¹²⁶ *Volume Two: Criminal Law and International Crimes 21*, supra note 22.

¹²⁷ Protocols Additional to the Geneva Conventions of 12 August 1949, Art. 51(4), available at https://www.icrc.org/eng/assets/files/other/icrc_002_0321.pdf; Rome Statute, Art. 8(2)(b)(xx), supra note 19.

¹²⁸ International Committee of the Red Cross, *Rule 12: Definition of Indiscriminate Attacks*, IHL Database Customary IHL, available at https://ihl-databases.icrc.org/customary-ihl/eng/docs/v1_rul_rule12.

¹²⁹ Id.; Additional Protocol I Art. 51(4), supra note 127.

¹³⁰ *We Leave or We Die 6-7*, supra note 44.

¹³¹ *Volume Two: Criminal Law and International Crimes 21*, supra note 22.

استهداف الأشخاص والأعيان المحمية

61. إحدى القواعد العرفية للقانون الدولي الإنساني هو مبدأ التفريق بين الأشخاص والأعيان المدنية والعسكرية¹³². فالأطراف المشاركة في النزاع لا يمكنها استهداف المدنيين حيث هناك حماية خاصة ممنوحة للمدنيين المرضى والجرحى وأسرى الحرب والمعتقلين¹³³. من الممكن أن تنتج الانتهاكات الجسيمة لهذا المبدأ عن مسؤولية قضائية عن جرائم حرب¹³⁴.

62. قام النظام السوري وحلفائه بالاستهداف المتعمد للمدنيين والأعيان المدنية خلال فترة النزاع بأكملها¹³⁵. وقد عمد النظام وحلفاؤه إلى استهداف الممتلكات المدنية بشكل خاص وكذلك مباني التوثيق المدني التي تحوي سجلات الملكية والمدارس والمستشفيات¹³⁶. وكنتيجة لهذا تكبد قطاع الإسكان من الاقتصاد السوري أكبر قدر من التدمير نتيجة للصراع وصل إلى 30% من المباني المدنية¹³⁷.

63. إن للجهات التجارية الفاعلة التي توافق على إعادة تعمير ملكيات مدمرة أو ممتلكات مهجورة من أصحابها نتيجة للهجمات العشوائية، في الوقت الذي يستمر فيه النظام بالاستهداف العشوائي للأشخاص المحميين، يواجهون أيضا خطر المساعدة والتحريض على انتهاك مبدأ التمييز، حيث أن اتفاقية من هذا النوع تشجع على ارتكاب الجريمة¹³⁸.

الاعتقال التعسفي وحالات الاختفاء والتعذيب

64. يحظر التعذيب والاعتقال التعسفي والاختفاء القسري بموجب اتفاقيات جنيف والمعاهدات الأساسية للقانون الدولي لحقوق الإنسان بالإضافة إلى اتفاقية مناهضة التعذيب¹³⁹. هذه الجرائم تنتهك حق الحرية ومنع القتل ومنع التعذيب¹⁴⁰.

¹³² International Committee of the Red Cross, *Rule 1: The Principle of Distinction Between Civilians and Combatants*, IHL Database Customary IHL, available at https://ihl-databases.icrc.org/customary-ihl/eng/docs/v1_cha_chapter1_rule1.; Additional Protocol I Arts. 48, 51(2), 52(2), *supra* note 127. Protocol (II) Additional to the Geneva Conventions of 12 August 1949 and Relating to the Protection of Victims in Non-International Armed Conflicts, Art. 13(2), available at http://www.wipo.int/wipolex/en/treaties/text.jsp?file_id=198067.

¹³³ *Id.*

¹³⁴ Amnesty International, *Syria: Relentless Bombing of Civilians in Eastern Ghouta Amounts to War Crimes* (20 Feb. 2018), available at <https://www.amnesty.org/en/latest/news/2018/02/syria-relentless-bombing-of-civilians-in-eastern-ghouta-amounts-to-war-crimes/>.

¹³⁵ BBC News, *Syria War: Hospitals Being Targeted, Aid Workers Say* (6 Jan. 2018), available at <https://www.bbc.com/news/world-middle-east-42591334>.; *Syria: Relentless Bombing of Civilians in Eastern Ghouta Amounts to War Crimes*, *supra* note 134.

¹³⁶ *Syria War: Hospitals Being Targeted, Aid Workers Say*, *supra* note 134.; Jihad Yazigi, *Destruct to Reconstruct: How the Syrian Regime Capitalises on Property Destruction and Land Legislation*, 5-6 (July 2017), available at <http://library.fes.de/pdf-files/iez/13562.pdf>.

¹³⁷ *After the War: Who's Going to Pay for Syria's Reconstruction?*, *supra* note 1.

¹³⁸ *Volume Two: Criminal Law and International Crimes* 21, *supra* note 22

¹³⁹ International Committee of the Red Cross, *What does the Law Say About Torture?*, available at <https://www.icrc.org/eng/resources/documents/faq/torture-law-2011-06-24.htm>.; International Committee of the Red Cross, *Rule 98. Enforced Disappearance*, IHL Database Customary IHL, available at https://ihl-databases.icrc.org/customary-ihl/eng/docs/v1_cha_chapter32_rule98.; International Committee of the Red

كذلك فإن كلا من التعذيب والاعتقال التعسفي يمكن أن يصل إلى حد جرائم دولية¹⁴¹. كما أن الاختفاء القسري المنظم والمنتشر يمكن أن يصل إلى حد جريمة ضد الإنسانية¹⁴².

65. أدى النزاع السوري إلى اعتقالات تعسفية كثيرة ارتكب عدد كبير منها من قبل النظام السوري¹⁴³. كثير ممن تم اعتقالهم على يد النظام السوري أفادوا بأنهم تعرضوا لأشكال رهيبية من التعذيب بما في ذلك أشكال العنف المبني على الجنس والاعتداءات الجنسية¹⁴⁴. كذلك فإن مراكز الاعتقال السورية مكتظة بشكل كبير للغاية وغير صحية ومحجوبة عن أشعة الشمس¹⁴⁵. كما شارك النظام السوري في حملة منظمة وواسعة للاختفاء القسري التي قد تصل إلى حد جريمة ضد الإنسانية¹⁴⁶.

66. إن الجهات التجارية الفاعلة التي تعمل في إعادة إعمار سوريا قد تتحمل المسؤولية القانونية عن التواطؤ في هذه الجرائم إذا ما انخرطت تجارياً مع مرتكبي هذه الجرائم في الوقت الذي تستمر فيه هذه الجرائم مع إدراك الجهة التجارية الفاعلة لدور الجناة في ارتكاب هذه الجرائم. إن المشاركة في أعمال تجارية مع جناة ارتكبوا هذه الجرائم يمكن أن ينظر إليه على أنه توفير للوسائل اللازمة للجناة لارتكاب مثل هكذا جرائم. وقد يشمل هذا توفير الوسائل المالية والتي تتيح الأموال اللازمة لاستمرار هذه الجرائم¹⁴⁷. كما يمكن أن تشمل توفير أي وسائل أخرى والتي يمكن أن تستخدم لارتكاب هذه الجرائم.

التهجير القسري وحق العودة

67. التهجير القسري هو النقل أو التهجير القسري لسكان مدنيين خلال فترة النزاع وهو أمر محظور بموجب القانون الدولي الإنساني باستثناء حالتين محدودتين¹⁴⁸. فالسكان المدنيون يمكن نقلهم أو تهجيرهم لأغراض عسكرية قاهرة أو في حال تطلب أمن السكان المدنيين ذلك¹⁴⁹. كما أن التهجير القسري يجرم بموجب القانون الجنائي الدولي كجريمة حرب أو جريمة ضد الإنسانية ويصل إلى حد انتهاكات كبرى بموجب اتفاقية جنيف الرابعة والبروتوكول الإضافي الأول¹⁵⁰.

Cross, *Rule 90. Torture and Cruel, Inhuman or Degrading Treatment*, IHL Database Customary IHL, available at https://ihl-databases.icrc.org/customary-ihl/eng/docs/v1_rul_rule90; International Committee of the Red Cross, *Rule 99. Deprivation of Liberty*, IHL Database Customary IHL, available at https://ihl-databases.icrc.org/customary-ihl/eng/docs/v1_rul_rule99.

¹⁴⁰ *Rule 98, supra note 139.; What does the Law Say About Torture?, supra note 139.; Rule 90, supra note 139.; Rule 99, supra note 139.*

¹⁴¹ Rome Statute Art. 8(c)(i), 7(1)(e), *supra note 19*.

¹⁴² Rome Statute Art. 7(1)(i), *supra note 19*.

¹⁴³ Emma Cabrol, *Disappearance, Arbitrary Detention, Torture and Execution: The Most Extensive Crimes in Syria*, 10, Harmoon Center for Contemporary Studies (21 Dec. 2017), available at <https://harmoon.org/en/archives/7592>.

¹⁴⁴ *Detention, Torture and Enforced Disappearance by the Syrian Government, supra note 46*.

¹⁴⁵ *Id.*

¹⁴⁶ *Id.*

¹⁴⁷ *The Past and Present of Corporate Complicity* 174, *supra note 31*.

¹⁴⁸ International Committee of the Red Cross, *Rule 129: The Act of Displacement*, IHL Database Customary IHL, available at https://ihl-databases.icrc.org/customary-ihl/eng/docs/v1_rul_rule129#Fn_E202C037_00004.

¹⁴⁹ Convention (IV) Relative to the Protection of Civilian Persons in Time of War, Geneva, Article 49 (12 Aug. 1949), available at <https://ihl->

68. لقد تم اتهام الشركات في الماضي بالتواطؤ في التهجير القسري.

69. مثال على ذلك هو مصادرة الأراضي في جنوب السودان حيث صادرت الحكومة أراضي 500 مالك لكي توفر مكانا للتنقيب عن النفط¹⁵¹. وكانت الشركات النفطية الكبرى متعددة الجنسيات العاملة في السودان قد تعاقدت مع شركة النفط السودانية واتضح أنه كان لديهم علما بالتهجير القسري الذي قامت به الحكومة السودانية.¹⁵² ورفعت الكنيسة المشيخية في السودان قضية ضد شركة نفط كندية تدعى "تاليسمان" أمام محكمة أمريكية بتهمة التواطؤ في التعذيب وجرائم الإبادة وجرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية بما فيها التهجير القسري وذلك بموجب قانون الدعاوي المتعلقة بالأضرار التي يسببها الأجانب وقانون حماية ضحايا التعذيب¹⁵³. ولكن لم تنجح هذه القضية لأنه في الوقت الذي اعترفت فيها المحكمة بأن "تاليسمان" تصرفت عن علم بالجرائم التي كانت تساعد وتعرض عليها، فإنه كان يتوجب أن يقدم المدعين دلائل تشير إلى أن المدعى عليهم تصرفوا "بغرض" المساعدة والتحريض على انتهاك القانون الدولي، وهو معيار أعلى من ذلك الذي طلبته محاكم دولية¹⁵⁴.

70. مثال آخر على هذا هو تواطؤ الشركات ومساعدتها على النقل القسري لسكان فلسطينيين من أرضهم الأصلية التي كان لهم فيها وجود شرعي¹⁵⁵.

71. واحدة من الشركات المشاركة في مثل هذه الأعمال هي شركة "كاتربيلار" ومقرها الولايات المتحدة الأمريكية، حيث عملت الشركة على تزويد الجيش الإسرائيلي بالشاحنات والعربات المسلحة. وقد استخدم الجيش الإسرائيلي هذه المنتجات في تدمير منازل الفلسطينيين وبناء المستوطنات الإسرائيلية في مكانها وبالتالي تهجير المجتمعات الفلسطينية بفعالية¹⁵⁶. وقد رفع عدد من الجهات قضية ضد "كاتربيلار" في محكمة أمريكية بسبب الأضرار التي تكبدها نتيجة لأعمال الشركة، بما في ذلك ادعاءات بالتدمير غير المشروع للمنازل والقتل خارج نطاق القانون وجرائم الحرب.¹⁵⁷ تم رفض الدعوى

databases.icrc.org/ihl/385ec082b509e76c41256739003e636d/6756482d86146898c125641e004aa3c5.; *Rule 129: The Act of Displacement, supra* note 148.

¹⁵⁰ Fourth Geneva Convention Article 147, *supra* note 149.; Additional Protocol I Article 85(4)(a), *supra* note 127.; Rome Statute art. 7(1)(d), art. 8(2)(a)(vii), *supra* note 19.

¹⁵¹ Mail & Guardian, *State Land Grabs Fuel Sudan's Crisis* (4 May 2018), available at <https://mg.co.za/article/2018-05-04-00-state-land-grabs-fuel-sudans-crisis>.

¹⁵² Human Rights Watch, *Sudan, Oil, and Human Rights*, available at <https://www.hrw.org/report/2003/11/24/sudan-oil-and-human-rights#36cbec>.

¹⁵³ Presbyterian Church of Sudan v. Talisman Energy, SDNY, No. 01 CIV.9882 (AGS) (19 Mar. 2003), available at

https://scholar.google.com.tr/scholar_case?case=17632085233362202877&hl=en&as_sdt=6&as_vis=1&oi=scholar.

¹⁵⁴ Id.; *Volume Two: Criminal Law and International Crimes* 21-22, *supra* note 22.

¹⁵⁵ BADIL Resource Center, *Pursuing Accountability for Corporate Complicity in Population Transfers in Palestine*, 29-32 (Dec. 2015), available at <https://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/Complicit%20CompaniesII-en.pdf>.

¹⁵⁶ Id. at 71-73.

¹⁵⁷ International Crimes Database, *Cynthia Corrie et al. v. Caterpillar Inc.*, available at <http://www.internationalcrimesdatabase.org/Case/986/Corrie-v-Caterpillar/>.

لأسباب إجرائية قيل أن تتمكن المحكمة من التعاطي مع قضية مسؤولية "كاتيربيلار" القانونية¹⁵⁸. ولكن على أي حال فإن القضية توضح أنواع الأنشطة التجارية التي يمكن أن ينتج عنها تحمل مسؤولية قانونية عن التهجير القسري.

72. لقد قامت الحكومة السورية بشن حملة تهجير قسري عبر سوريا بأكملها¹⁵⁹. بالإضافة إلى ذلك فإن الحكومة بصدد القيام بخطط لإعادة إعمار مناطق تم تفرغها من السكان عبر استخدام التهجير¹⁶⁰. إن الشركات التي تقوم بأعمال لإعادة الإعمار في مناطق متأثرة بالمرسوم رقم 66 أو القانون رقم 10 كذلك معرضون لخطر تحمل المسؤولية القانونية عن التهجير القسري. فقد بدأت بالفعل خطط إعادة الإعمار بموجب المرسوم رقم 66 في ريف دمشق، في بساتين الرازي¹⁶¹. فقد أمر السكان بإجلاء منازلهم التي سوف يتم تدميرها بالجرارات¹⁶². وعلى الرغم من أن السكان قد عرضت عليهم تعويضات ومنازل بديل، إلا أن هذه الوعود لم يتم الإيفاء بها إلا ما ندر¹⁶³. إن عمليات الإجلاء بموجب المرسوم رقم 66 تصل إلى حد التهجير القسري لسكان بساتين الرازي.

73. وكمثل قضية "كاتيربيلار" فإن الشركات التي تعقد اتفاقات مع الحكومة السورية أو غيرهم من الجناة بشأن التهجير القسري من أجل إعادة بناء أو شراء ممتلكات مهجورة نتيجة للتهجير القسري، أو تمت مصادرتها بموجب المرسوم رقم 66 أو القانون رقم 10 تعرض نفسها لخطر تحمل المسؤولية القانونية عن أعمالهم إذا كان الاتفاق قد أبرم قبل أو أثناء ارتكاب الجريمة¹⁶⁴.

74. كما إن الشركات التي تشارك في مثل هذه الاتفاقات تنتهك كذلك حق العودة للاجئين والأشخاص المهجرين. فبموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، المادة 13 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان يعترف بحق الأفراد بالعودة إلى وطنهم¹⁶⁵. كما أن المادة (4)12 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية تنص على أن الأشخاص لا يمكن منعهم تعسفاً من حق العودة إلى وطنهم¹⁶⁶.

75. هناك نصوص إضافية للقانون الدولي لحقوق الإنسان الذي يفصل في حق اللاجئين والمهجرين بالعودة إلى أوطانهم، مثل مبادئ "بينهيرو" المتعلقة باسترداد المساكن والممتلكات الخاصة باللاجئين والنازحين وكذلك مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية المتعلقة بالنزوح الداخلي¹⁶⁷. وفي الوقت الذي لا يعتبر أيًا من المبدأين ملزماً للجهات الفاعلة الدولية إلا أنهما

¹⁵⁸ Id.

¹⁵⁹ *We Leave or We Die*, supra note 44.

¹⁶⁰ SANA, *Cabinet Sets Plan for Reconstruction and Investment of Eastern Ghouta* (25 Mar. 2018), available at <https://sana.sy/en/?p=131821>; Howard Mollett, *Reconstruction of Syria Cannot be a Real Estate Industry: Civil Society's Challenge to the Brussels Conference on Syria*, Care Insights (5 Apr. 2017), available at <https://insights.careinternational.org.uk/development-blog/reconstruction-of-syria-cannot-be-a-real-estate-industry-civil-society-s-challenge-to-the-brussels-conference-on-syria>.

¹⁶¹ *Decree 66: The Blueprint for Al-Assad's Reconstruction of Syria?*, supra note 55.

¹⁶² Id.

¹⁶³ Id.

¹⁶⁴ *Volume Two: Criminal Law and International Crimes* 21-11, supra note 22.

¹⁶⁵ Universal Declaration of Human Rights, Art. 13, supra note 77.

¹⁶⁶ International Covenant for Civil and Political Rights, Art. 12(4), available at <https://www.ohchr.org/en/professionalinterest/pages/ccpr.aspx>.

¹⁶⁷ Pinheiro Principles on Housing and Property Restitution for Refugees and Displaced Persons, available at <https://2001-2009.state.gov/documents/organization/99774.pdf>; United Nations Guiding Principles on Internal Displacement, available at

<https://www.google.com.tr/search?q=united+nations+guiding+principles+on+internal+displacement&dq=Unite>

يشكلان جزءاً من إطار القانون الدولي لحقوق الإنسان وبالتالي هما أيضاً جزء من الحقوق الملزمة على الشركات احترامها.

76. كما إن حق عودة المهجرين إلى ديارهم معترف به أيضاً بموجب القانون الدولي الإنساني. فالمهجرون لديهم حق العودة مباشرة بعد انتهاء الظروف التي تسببت في التهجير¹⁶⁸. وبما أن التهجير القسري هو نقل غير عادل لسكان مدنيين، فإن لدى الأشخاص المهجرين قسرياً حق العودة دائماً.

77. إن الشركات التي تعيد بناء بيوت أشخاص مهجرين أو تشتريها تنتهك بذلك حقهم في العودة. ويزيد من صعوبة ممارسة الأشخاص المهجرين لحق العودة إذا لم يعد هناك وطن يمكن العودة إليه.

النهب وحقوق الإسكان والأراضي والممتلكات

78. النهب، والذي كثيراً ما يسمى بـ "السلب" هو الاستيلاء غير القانوني على ممتلكات شخص آخر للاستخدام الشخصي أو الخاص دون إذن المالك الشرعي في إطار نزاع¹⁶⁹. فبالإضافة إلى كونه جريمة بموجب القانون الدولي بحسب نظام روما الأساسي لمحكمة الجنايات الدولية¹⁷⁰، فإن النهب محظور أيضاً بموجب القانون الدولي الإنساني ومعاهدة لاهاي¹⁷¹ ومعاهدات جنيف¹⁷².

79. النهب كذلك ينتهك حقوق المسكن والأرض والملكية، مثل حق الامتلاك وحق عدم منع الشخص من ملكيته بموجب المادة 17 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. كما أن النهب ينتهك كذلك حق الحماية من التدخل التعسفي بمنزل شخص ما وهو حق معترف به بموجب الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية¹⁷³. بالإضافة إلى ذلك فإن القاعدة رقم 133 من القواعد العرفية للجنة الدولية للصليب الأحمر من القانون الدولي الإنساني تعترف بوجود التزام أطراف النزاع باحترام حقوق الملكية للأشخاص المهجرين¹⁷⁴.

80. توضح قضية "الفريد كروب" كجزء من محاكمات "نورمبرغ" نوع المسؤولية القانونية التي يمكن أن يتم تحميلها للجهات التجارية الفاعلة في هذا الإطار¹⁷⁵. فخلال الحرب العالمية الثانية قام النظام النازي بالاستيلاء على ممتلكات لأشخاص يهود عن طريق الاحتلال العسكري في أوروبا بأكملها¹⁷⁶. "كروب" وغيره من مالكي الشركات التجارية

d+Nations+Guiding+Principles+on+Internal+Displacement&aqs=chrome.0.014.16574j0j4&sourceid=chrome&ie=UTF-8.

¹⁶⁸ International Committee of the Red Cross, *Rule 132. Return of Displaced Persons*, Customary IHL Database, available at https://ihl-databases.icrc.org/customary-ihl/eng/docs/v1_rul_rule132.

¹⁶⁹ Rome Statute Art. 8(2)(b)(xvi), *supra* note 19.

¹⁷⁰ *Id.*; International Committee of the Red Cross, *Practice Relating to Rule 52. Pillage*, IHL Database Customary IHL, available at https://ihl-databases.icrc.org/customary-ihl/eng/docs/v2_rul_rule52.

¹⁷¹ *Rule 52*, *supra* note 170.; Fourth Geneva Conventions art. 47, *supra* note 149.

¹⁷² *Rule 52*, *supra* note 170.; Fourth Geneva Conventions art. 33, *supra* note 149.

¹⁷³ UDHR art. 12, *supra* note 77.; ICCPR art. 17, *supra* note 166.

¹⁷⁴ International Committee of the Red Cross, *Rule 133. Property Rights of Displaced Persons*, Customary IHL Database, available at https://ihl-databases.icrc.org/customary-ihl/eng/docs/v1_rul_rule133.

¹⁷⁵ Krupp et al., US Military Tribunal Nuremberg (31 July 1948), available at <http://werle.rewi.hu-berlin.de/KRUPP-Case%20Judgment.pdf>.

¹⁷⁶ *Id.* at 20-53.

الألمان قاموا بشراء هذه الممتلكات والآليات من النظام النازي¹⁷⁷. وقد بدأ أن نقل الملكية كان قانونياً، حيث أن النظام النازي شرع مثل هذه الاستيلاءات¹⁷⁸. أُدين "كروب" بتهمة النهب على الرغم من أن دوافعه جاءت نتيجة لمصالحه التجارية وليس كهدف عسكري¹⁷⁹.

81. وبالمثل فإن مصادرة الأراضي بموجب القانون رقم 10 والمرسوم رقم 66 قد يصل إلى حد النهب وانتهاك حقوق المسكن والأرض والملكية. فالملكيات التي تستولي عليها الحكومة السورية بموجب هذه القوانين قد تصل إلى حد جرائم النهب والاستيلاء غير المشروع على الملكيات¹⁸⁰. الجهات التجارية الفاعلة التي تستغل أو تشتري ممتلكات سرقت بموجب هذه القوانين تعرض نفسها لخطر المساعدة والتحريض على النهب. كما قد تتعرض الجهات التجارية الفاعلة نفسها لخطر نهب ممتلكات أشخاص مهجرة قسرياً ولاجئين إذا ما اشتروا أو استغلوا ملكيات مهجورة في جميع أنحاء البلاد.

استخدام الأسلحة الكيماوية

82. يعتبر استخدام الأسلحة الكيماوية جريمة حرب بموجب اختصاص نظام روما الأساسي لمحكمة الجنايات الدولية¹⁸¹. كما أن استخدام الأسلحة الكيماوية محظور أيضاً بموجب القانون العرفي للقانون الدولي الإنساني¹⁸². وقد تمت صياغة عدد من المعاهدات الخاصة بالقانون الدولي الإنساني بشكل مخصوص للتعامل مع قضية استخدام الأسلحة الكيماوية وانتشارها وتخزينها خلال النزاعات بما في ذلك معاهدة الأسلحة الكيماوية وإعلان لاهاي المتعلق بالغازات الخانقة وبروتوكول جنيف المتعلق بالغازات¹⁸³.

83. قد تتعرض الجهات التجارية الفاعلة المشاركة في إعادة الإعمار في سوريا أيضاً لخطر تحمل المسؤولية القانونية عن استخدام الأسلحة الكيماوية في سوريا. الحكومة السورية استخدمت الأسلحة الكيماوية المحظورة في عدد من المناسبات خلال فترة النزاع طيلة سبع سنوات، واتهمت باستخدام الأسلحة الكيماوية في 50 مناسبة على الأقل¹⁸⁴. وقد أنشأ مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة آلية التحقيق المشتركة وهو عبارة عن مجموعة من الخبراء ينتمون للأمم المتحدة ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، لتحديد مرتكبي الهجمات الكيماوية في سوريا¹⁸⁵. وقد خلصت التحقيقات إلى أن النظام السوري قد نفذ هجمات في عدة مناسبات ما بين عامي 2014-2017¹⁸⁶. وبالتالي فإن الجهات التجارية الفاعلة التي تتعاقد مع الحكومة السورية أو أياً من الجناة بشأن استخدام الأسلحة الكيماوية لأغراض إعادة الإعمار، في الوقت الذي تستمر فيه الحكومة في استخدام الأسلحة الكيماوية، تعرض نفسها لخطر المساءلة القانونية لتمويل استخدام النظام للأسلحة الكيماوية.

¹⁷⁷ Id.

¹⁷⁸ Id. at 20-28

¹⁷⁹ Id. at 19.; *Volume Two: Criminal Law and International Crimes* 42, *supra* note 22.

¹⁸⁰ Rome Statute Arts. 8(2)(b)(xvi) & (c)(xii), *supra* note 19.

¹⁸¹ Id. at art. 8(2)(b)(xvii).

¹⁸² International Committee of the Red Cross, *Rule 74. The Use of Chemical Weapons is Prohibited*, IHL Database Customary IHL, available at https://ihl-databases.icrc.org/customary-ihl/eng/docs/v1_rul_rule74.

¹⁸³ Id.

¹⁸⁴ Rick Gladstone, *U.S. Says Syria Has Used Chemical Weapons at Least 50 Times During War*, The New York Times, available at <https://www.nytimes.com/2018/04/13/world/middleeast/un-syria-haley-chemical-weapons.html>.

¹⁸⁵ Id.; Organization for the Prohibition of Chemical Weapons—UN Joint Mission, available at <https://opcw.unmissions.org/>.

¹⁸⁶ *U.S. Says Syria Has Used Chemical Weapons at Least 50 Times During War*, *supra* note 184.

التوصيات

84. كما هو موضح بالأدلة أعلاه، هناك عدد من الطرق التي يمكن فيها للشركات والجهات التجارية الفاعلة المساهمة في جرائم الحرب المرتكبة في سوريا. ولكن، يمكن للشركات أن تحمي نفسها من تحمل المسؤولية القانونية ومن السماح لمجرمي الحرب من الحصول على أرباح من عملية إعادة الإعمار. أدناه مجموعة من التوصيات لمختلف أصحاب المصلحة في إعادة الإعمار، التي من شأنها أن تخفف من أثر عمل الشركات وأنشطتها في عملية إعادة الإعمار في سوريا على حقوق الإنسان.

للشركات

85. بذل العناية الشاملة والواجبة لمراعاة حقوق الإنسان: الشركات المهمة بالمساهمة في إعادة إعمار سوريا يمكنها أن تتجنب التواطؤ في جرائم دولية عن طريق بذل العناية الشاملة والواجبة لمراعاة حقوق الإنسان في الالتزام بمبادئ الأمم المتحدة التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان قبل البدء بالعمل في سوريا. يشمل هذا القيام بتحقيق في اقتصاد سوريا وتاريخ السياسات الاقتصادية، بالإضافة إلى التعامل مع أصحاب المصلحة المحليين والمجتمع المدني. يمكن للشركات أن تطلع على تقرير البرنامج السوري للتطوير القانوني [إعادة الإعمار وحقوق الإنسان: التحدي السوري فعالية في "نشائم هاوس"](#) لمزيد من المعلومات.

86. تقييم تبعات الأعمال على حقوق الإنسان: يمكن للشركات أن تخفف أيضا من أخطار انتهاك حقوق الإنسان عن طريق إجراء تقييم دوري لتبعات أعمالها على حقوق الإنسان والتي تراقب الطرق التي أثرت فيها الأنشطة التجارية على المجتمع المحلي والمخاوف التي أثرت من جراء أعمالهم. وعلى أي حال فإن إجراء أي تقييمات للتبعات لا تكون لها قيمة إلا بمقدار تنفيذها. فعلى الشركات أن تكون لديها خطط واضحة لتنفيذ تغييرات في عملها والتي تهدف إلى التخفيف من مخاطر انتهاك حقوق الإنسان الناتجة عن أعمالها التجارية.

87. سياسة حقوق الإنسان: يتوجب على الشركات أن يكون لديها سياسات شاملة لحقوق الإنسان تفسر بدقة الدور الذي سيلعبه احترام حقوق الإنسان في عملها وتضع قواعد للالتزام بحقوق الإنسان من قبل الموظفين ومدراءهم. الشركات التي لديها سياسات عليها مراجعتها بحيث تأخذ في الاعتبار مزيدا من أخطار انتهاك حقوق الإنسان نتيجة العمل في إطار وجود نزاع. كما أن على الشركات ضمان انعكاس سياسات حقوق الإنسان لديها على كافة أعمالها التجارية وقراراتها.

88. الشفافية: من المهم أيضا بالنسبة للشركات المهمة بالمساهمة في إعادة إعمار سوريا أن تكون شفافة في عملها. هذا يشمل نشر سياساتها وإجراءاتها بشأن العناية الواجبة لمراعاة حقوق الإنسان، سياسات حقوق الإنسان ونتائج تقييماتها للتبعات المترتبة من عملها على حقوق الإنسان. يتوجب على الشركات أن تعلن من هم شركاؤها في سوريا وفي أي المناطق يعملون على وجه الخصوص. هذا يضمن إمكانية مساءلة الشركات وأيضا يظهر التزاما بحقوق الإنسان.

89. الذهاب إلى أبعد من نظام العقوبات: يمكن للشركات أن تتجنب المساهمة في جرائم دولية في سوريا عن طريق الالتزام بأنظمة العقوبات لبعض الجهات الفاعلة الدولية. ولكن بما أن هذه الأنظمة لا تشمل كافة منتهكي حقوق الإنسان ومجرمي الحرب في سوريا وحلفائها، فإنه من المهم للجهات التجارية الفاعلة تجاوز هذه الأنظمة والذهاب إلى ما هو أبعد منها. ويمكن تحقيق هذا عن طريق استشارة المجتمع المدني المحلي وخبراء في الاقتصاد السوري فيما يخص أثر الأعمال التجارية على حقوق الإنسان أو دور شركاء الأعمال المحتملين في النزاع المسلح.

90. تتبع الأموال: ينبغي على الجهات التجارية الفاعلة أن تتحقق من الأعمال التجارية للشركات التي يتشاركون معها في سوريا. وعلى وجه الخصوص يجدر على الشركات التأكد بأنهم على دراية بأعمال الشركات الفرعية والشريكة و الشركة الأم التي يتعاملون معها. بالإضافة لذلك يجدر على الشركات التأكد من أنهم على دراية بكافة الفاعلين الذي شكلوا جزءا من سلسلة الموردين في المنتج الذي يشترونه. وبعد تحقيق دقيق، لا ينبغي للجهات التجارية الفاعلة الانخراط في عقود مع شركات قد تكون شريكة في جرائم دولية أو انتهاكات للحقوق في سوريا.

91. إشراك الفاعلين المحليين: ينبغي على الشركات المهتمة بالمشاركة في إعادة الإعمار في سوريا إشراك الجهات المحلية الفاعلة مثل المجتمع المحلي والشركات المحلية والمجالس المحلية لتحديد الأثر المحتمل والمستمر لأعمالهم على حقوق الإنسان. كما أن إشراك جهات محلية فاعلة يتيح لها فرصة المشاركة في عملية إعادة إعمار بلدها، مما من شأنه أن يزيد حقهم في تقرير مصيرهم.

للدول

92. سياسة شاملة لإعادة الإعمار: ينبغي على الدول التي تستضيف الشركات المهتمة بإعادة الإعمار في سوريا أن تضمن أن كافة الوكالات الحكومية لديها سياسات شاملة لإعادة الإعمار تتماشى مع بعضها البعض لضمان عدم وجود تناقضات. هذا سيضمن تجنب كافة الوكالات الحكومية بالقيام بعقود تجارية مع شركات متواطئة في جرائم دولية أو انتهاكات للحقوق.

93. توجيهات للشركات: على الدول أن تصوغ خطوطاً إرشادية ودورات تدريبية للشركات المحلية المهتمة بإعادة الإعمار في سوريا. ويجب أن توضح الخطوط الإرشادية المسؤولية القانونية المحلية والدولية المحتملة التي قد تتحملها الشركات لمشاركتها في إعادة إعمار سوريا، وأن تقترح إطاراً لتجنب المساهمة في انتهاكات حقوق الإنسان.

94. لوائح تنظيمية خارج الحدود الإقليمية: ينبغي على الدول أن تعمل على تطوير قوانين تنظم الأنشطة التجارية في الخارج وأن تضمن إمكانية تحميل المسؤولية القضائية للجهات التجارية الفاعلة المحلية التي تعمل في دول أخرى لانتهاك لحقوق الإنسان خارج الحدود الإقليمية.

للجهات الدولية الفاعلة

95. المنظمات الإنسانية غير الحكومية: ينبغي على المنظمات الإنسانية العاملة في سوريا أن تتوخى الحذر بشأن مع من تعمل من الشركات السورية، مثل الموردين، حيث أن هذه الشركات قد تكون أيضاً مصدر قلق بالنسبة لحقوق الإنسان فيما يتعلق بممارستها. يجب أن يكونوا مستعدين لتبني كافة الخطوات اللازمة من قبل الشركات بموجب مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان لمعرفة حقوق الإنسان واحترامها.

96. منظمات حقوق الإنسان والأعمال التجارية: ينبغي على منظمات حقوق الإنسان التي تقدم الاستشارات للشركات أن تؤثر عملها على حقوق الإنسان تطوير خطوط إرشادية خاصة لإطار إعادة إعمار سوريا، والتي تضمن وجود سياسات لحقوق الإنسان وخططاً للعناية الواجبة لمراعاة حقوق الإنسان.

97. فريق الأمم المتحدة العامل المعني بحقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال: على فريق الأمم المتحدة العامل المعني بحقوق الإنسان والأعمال أن ينشر تقارير عن تطبيق مبادئ الأمم المتحدة على الوضع في سوريا. كما أنه ينبغي على فريق الأمم المتحدة القيام بتحقيقات عن القضايا المتعلقة بالأعمال وحقوق الإنسان التي تنتج عن الإطار السوري، وخاصة تلك المعنية بشكل خاص بإعادة الإعمار، ونشر نتائج هذه التحقيقات.

98. استشارة منظمات المجتمع المدني السوري: ينبغي على الجهات الدولية الفاعلة العاملة على حقوق الإنسان في عملية إعادة إعمار سوريا أن تستشير المجتمع المدني السوري لفهم المخاوف المتعلقة بحقوق الإنسان التي تظهر على الأرض والمتعلقة بالأنشطة التجارية في عملية إعادة إعمار سوريا.

للمجتمع المدني السوري

99. التوجيه: ينبغي على منظمات المجتمع المدني السوري أن توفر الاستشارات للجهات التجارية الفاعلة المهمة بالمشاركة في إعادة الإعمار في سوريا، فيما يخص المخاوف المتعلقة بحقوق الإنسان التي يشاهدونها على الأرض.

100. المراقبة والتوثيق: ينبغي لمنظمات المجتمع المدني السوري أن تلعب دورا في المراقبة والتوثيق فيما يتعلق بالأنشطة التجارية الخاصة بإعادة الإعمار في سوريا، لضمان عدم انتهاك الشركات لحقوق الإنسان في أعمالها التجارية.

الخلاصة

101. في الوقت الذي تحمل فيه المشاركة في إعادة الإعمار في سوريا عددا من المخاطر على حقوق الإنسان، فإن مقارنة حذرة ومتركزة على حقوق الإنسان للأعمال التجارية في سوريا يمكن أن يضمن الالتزام بالقانون الدولي وتجنب تواطؤ الشركات في الجرائم الدولية. إن استمرار النزاع في سوريا يخلق بيئة تجعل أنشطة إعادة الإعمار والتجارة صعبة، حيث أن مرتكبي الجرائم الدولية لا يزالون متواجدين بكثرة. إن الأشخاص الذين اشتركوا في الجرائم الدولية التي تم ارتكابها في سوريا وما زالت تسيطر على أراض في سوريا من المحتمل بشكل كبير أن يؤثر على أعمال الشركات المساهمة في إعادة إعمار سوريا. إن بذل العناية الشاملة والقيام بتقييمات للتبعات المترتبة من عمل الشركات على حقوق الإنسان، يمكن أن يضمن استجابتها لاحتياجات السوريين خلال أنشطة إعادة الإعمار. وعلى الرغم من أن ذلك قد يزيد العمليات التجارية تعقيدا وصعوبة، فإنه قد يؤدي إلى إعادة إعمار أكثر أثرا في سوريا.

وحدة حقوق الإنسان والأعمال التجارية

أطلق البرنامج السوري للتطوير القانوني في شهر أبريل من هذا العام، وحدة حقوق الإنسان والأعمال التجارية لمعالجة تأثير النشاط التجاري في سوريا على حقوق الإنسان. لهذه الغاية يقوم البرنامج السوري للتطوير القانوني بمراقبة وتوثيق الأنشطة التجارية التي قد تساهم في انتهاك حقوق الإنسان أو الجرائم الدولية. كما يشارك البرنامج السوري للتطوير القانوني أيضا مع المجتمع المدني السوري والجهات الفاعلة الدولية لضمان الامتثال للمعايير الدولية لحقوق الإنسان في مرحلة إعادة الإعمار في سوريا. علاوة على ذلك، يجتمع البرنامج السوري للتطوير القانوني مع الشركات والمستثمرين المهتمين في المشاركة في إعادة الإعمار في سوريا لضمان إدراكهم بمخاطر انتهاك حقوق الإنسان المرتبطة بالنشاط التجاري في سوريا.

استضاف البرنامج السوري للتطوير القانوني حلقة نقاش بالشراكة مع تشايفام هاوس حول الآثار السياسية والاقتصادية والإنسانية المترتبة على إعادة الإعمار في سوريا. يمكنك قراءة المزيد هنا.



لقراءة المزيد عن وحدة حقوق الإنسان والأعمال التجارية، يرجى زيارة الموقع التالي:

www.hrбу.syrianldp.com

لقراءة المزيد عن البرنامج السوري للتطوير القانوني، يرجى زيارة الموقع التالي:

www.syrianldp.com